



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

المقدمة

لغرض مواكبة التطورات الدولية وتعزيز نظام الحوكمة المؤسسية ولتطبيق أفضل الممارسات في القطاع المصرفي وامثالاً لتوجيه البنك المركزي حرص مصرف النهرين الاسلامي على اعداد دليل حوكمة لإرساء وتطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية وفق الضوابط والاطر التي اعتمدها البنك المركزي العراقي وبما يتفق مع افضل الممارسات والمعايير الدولية ، واستنادا الى القوانين العراقية ذات العلاقة والمعايير الدولية الصادرة عن المؤسسات والهيئات الدولية (مؤسسة التمويل الدولي (IFC) منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) (لجنة بازل للرقابة المصرفية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والاسلامية (AAOIFI)، (مجلس الخدمات المالية الاسلامية (IFSB)) والتي جاءت لمساعدة المصارف على تعزيز الاطر العامة للحوكمة والادارة الرشيدة، فضلا عن مساعدة أعضاء مجالس الادارة والادارة التنفيذية لإشراف ومتابعة أنشطة وعمليات المصرف، والفصل بين مسؤوليات مجلس الادارة والادارة التنفيذية بالإضافة الى ضرورة وجود هياكل تنظيمية تتوزع فيها الصلاحيات والمسؤوليات بشكل محدد وواضح تمكنهم من تقييم اوضاع المصرف بعدالة وشفافية وافصاح وان تكون اطراف فعالة للرقابة كما تقتضي مبادئ الحوكمة المؤسسية من خلال إدخال التطورات الهيكلية والتشريعية والرقابية التي تهدف إلى الحد من المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف ومحكومة بقواعد المسائلة لجميع الاطراف والعلاقة بين الادارة واصحاب المصالح بما يضمن حماية حقوق المودعين والمساهمين اذ أن المستثمرين يتجهون للتعامل مع المصارف التي تتمتع بهياكل حوكمة سليمة، ومن هذا المنطلق فقد تم إعداد هذا الدليل بما يتفق مع أفضل الممارسات المتعارف عليها دوليا .

((ادارة مصرف النهرين الاسلامي))



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

الجدول رقم (١) المختصرات والمصطلحات

المصطلح	الاختصار	ت
البنك المركزي العراقي هو الجهة المسؤولة عن اصدار التصاريح والتراخيص لممارسة الاعمال المصرفية وتنظيم ومراقبة المصارف وفق قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ .	البنك المركزي العراقي	١
مصرف النهرين الاسلامي	المصرف	٢
راس مال المصرف المدفوع	راس المال	٣
مؤسسة التمويل الدولية	IFC Internationl finance (Corporation)	٤
منظمة التعاون الاقتصادية والتنمية	OECD Organization for Econmic Co- operation and Development	٥
المعايير الدولية للابلاغ المالي	IFRS Internatinoal financial Reportig Standard	٦
هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والاسلامية .	AAOIFI Ccounting and Auditig organiztion for islamic financial Institutions	٧



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

الجدول رقم (٢) التعاريف

ت	المصطلح	التعريف
١-	الحوكمة المؤسسية للمصرف (Banks Governance)	هي مجموعة الانظمة الشاملة التي تحدد وتنظم العلاقة بين مجلس الادارة والادارة التنفيذية للمصرف واصحاب المصالح الاخرى وتتناول الحوكمة وضع النظام العام لأداره المصرف و لمجلس الادارة وهي اداة من ادوات الرقابة الاستراتيجية بغرض التحقق من تحقيق اهداف المصرف واستراتيجياته وفق المعايير المالية ، وتنسم بالرقابة والافصاح والشفافية. وهي الرقابة الفعالة التي يقع على عاتقها مسؤولية تنظيم العلاقة بين الأطراف الفاعلة بالإدارة واصحاب المصالح والذي يساعد في :- - تحديد استراتيجية المصرف . - ادارة منظومة المخاطر للمصرف . - ادارة اعمال وانشطة المصرف . - التوازن بين الالتزام بالمسؤولية تجاه المساهمين وحماية مصالح المودعين واخذ مصلحة اصحاب المصالح الاخرى بالحسبان . - امتثال المصرف بالقوانين والتعليمات والضوابط السارية . - تأكيد العمل على الافصاح والشفافية.
٢-	الملاءمة (Appropriate)	توافر الحد الأدنى من متطلبات اعضاء مجلس الادارة وهيئة الرقابة الشرعية في المصرف الاسلامي و اعضاء الادارة التنفيذية .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

ت	المصطلح	التعريف
٣-	<u>مصرف النهرين الاسلامي</u>	٣- تأسيس مصرف النهرين بموجب قانون رقم (95) لسنة 2012 وهو مصرف حكومي يرتبط بوزارة المالية برأسمال وقدره (150) مليار دينار عراقي ويتمتع بشخصية معنوية واستقلال مالي واداري والهدف من تأسيس المصرف حسب ما نص عليه القانون هو (تقديم الخدمات المالية والمصرفية للمجتمع والمتفقة مع احكام الشريعة الاسلامية بهدف تنمية الاقتصاد العراقي)
٤-	مجلس الادارة	٤- مجلس ادارة مصرف النهرين الاسلامي وفق احكام القوانين والانظمة بموجب احكام قانون مصرف النهرين الاسلامي رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٢ وقانون المصارف الاسلامية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٥ تم تشكيل المجلس الادارة من :- (١) الأعضاء المستقلين (٢) الاعضاء التنفيذيين (٣) الاعضاء غير التنفيذيين وهم الاعضاء الذين يتمتعون باستقلالية القرار وتعني الاستقلالية توافر القدرة للحكم على الامور بحيادية بعد الاخذ بالحسبان جميع المعلومات ذات العلاقة دون اي تأثير من الادارة او الجهات الخارجية الاخرى ويكون مجلس الادارة مسؤولا عن ادارة اعمال المصرف ووضع سياسات واهداف المصرف وبشكل خاص يضع اعضاء مجلس الادارة معايير المخاطر وسياسات الاستثمار ونسب الحد الأدنى التحوطية والمعايير المحاسبية والانظمة الداخلية والاشراف والمراقبة على الانظمة والاشراف على أنشطة وخدمات المصرف كافة.
٥-	العضو المستقل	٥- يعرف العضو المستقل على انه العضو (بصفته الشخصية والاعتبارية واهليته القانونية والعلمية) وهو الشخص الذي لا يربطه بالمصرف اي علاقة غير عضويته في مجلس الادارة ولا يتقاضى من المصرف اي مبلغ مالي باستثناء ما يتقاضاه لقاء عضوية المجلس والذين يسمون من قبل الجهات المختصة ويتضمن الحد الأدنى من متطلبات الواجب توفرها في العضو المستقل بما لا يتعارض مع الانظمة والقوانين النافذة وخاصة دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

المصطلح	التعريف
٦- العضو التنفيذي	وهو عضو مجلس الادارة المسند اليه دور تنفيذي في المصرف .
٧- العضو غير التنفيذي	عضو مجلس الادارة الذي يكون مرتبطا على سبيل المثال لا الحصر بالشخص ذو العلاقة اذ يقدم الراي والمشورة الفنية ولا يتدخل بالادارة اليومية للمصرف ولا يسند اليه دور تنفيذي في المصرف .
٨- الادارة التنفيذية	الموظفون رفيعي المستوى كما ورد ذلك المادة (١) من قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ وتوافقا مع تعليمات البنك المركزي العراقي والهيكل التنظيمي للمصرف . الادارة التنفيذية :- المدير العام – معاون المدير العام – المدراء المركزيين (مدراء الاقسام – مدراء الفروع) .
٩ هيئة الرقابة الشرعية	وهي الهيئة المشكلة في المصرف لتقوم بعمل الرقابة الشرعية لخدمات المصرف وفق الشريعة الاسلامية .
١٠- الاشخاص ذو العلاقة	جميع الاشخاص الموضحين ادناه الشخص ذو الصلة بموجب المادة (١) من قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ اي شخص طبيعي او معنوي (اعتباري) يرتبط بالمصرف والذي تم تعيينه على الملاك المصرف او توجد له علاقة تعاقدية بالمصرف خلال مدة العقد .
١١ اصحاب المصالح (Stockholders)	وهم كل شخص له مصلحة في المصرف على سبيل المثال (المودعون والمساهمون والموظفون والدائنون والعملاء والزبائن والجهات الرقابية المعنية والسلطات الحكومية)



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

الفصل الاول

الاطار العام للدليل الحوكمة المؤسسية لمصرف النهرين الاسلامي (١-١)

(١-١-١) نطاق التطبيق :-

يسري هذا الدليل على كافة ادارات المصرف (مجلس الادارة ، والهيئة التشريعية للمصرف والسلطة التنفيذية واقسام وشعب ووحدات الادارة العامة وفروع المصرف ، ويخضع لجميع القوانين والمعايير الدولية و الادارية والتي تساهم في تحقيق السياسة العامة للمصرف مع الالتزام بما تطلبه القوانين والتشريعات المنظمة حسب طبيعة عمل المصرف ، ونوعية الخدمات والمنتجات التي تقدمها. وذلك لرفع كفاءة عمل المصرف وتحقيق برنامج يتفق مع أهداف المصرف الاقتصادية والاجتماعية وما يستلزم من إتباعه من ممارسات سليمة. كما يُمكن مع الأخذ بالاعتبار طبيعة عمله وما تطلبه التطبيق من قوانين وأنظمة ومعايير مختلفة للتقييم ولإدارة هيكل المصرف .

(١-١-٢) المرجعية القانونية :- يعتبر هذا الدليل بمثابة مرجع للتأكيد على أهمية الالتزام بمبادئ وقواعد الحوكمة في المصرف ، حيث تم إعداده بناءً على قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ وقانون المصارف الاسلامية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٥ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ وقانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢ وعلى القواعد والأنظمة الرقابية المعمول بها في البنك المركزي العراقي والمعايير الدولية الصادرة عن المؤسسات والهيئات الدولية مؤسسة التمويل (IFC) (معيار الحوكمة المؤسسية المالية الاسلامية) (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)) (وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية (AAOIFI)) ومجلس الخدمات الخدمات المالية الاسلامية (IFSB) (المبادئ الارشادية لضوابط ادارة المؤسسات التي تقدم خدمات مالية اسلامية) وهي تطبيق المعايير المعروفة للمسألة والشفافية على اداء المصرف ماليا و إداريا و ضمن التشريعات والمعايير الدولية المعتمدة وهي النظام الذي يعتمد عليه المصرف في ادارته والذي يهدف الى تحديد الاهداف المؤسسية للمصرف وتحقيقها وادارة عملياتها بشكل امن التي يتم بموجبها حماية مصالح المودعين والالتزام بالمسؤولية الواجبة تجاه المشاركين واصحاب المصالح الاخرين والالتزام بالمصرف بالتشريعات والانظمة والتعليمات التي يصدرها البنك المركزي وسياسات المصرف .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

(١-١-٣) اهداف الحوكمة فى مصرف النهرين الاسلامي :- ان اهداف الحوكمة لدى مصرف النهرين مستمدة من الاهداف العامة والمعمول بها دوليا وهي :-

(١-٣-١-١) تحقيق الأهداف الاستراتيجية

- يعمل المصرف على تحقيق أهدافه الاستراتيجية الموضوعة لتأدية رسالته في ظل مراجعة القوانين والتشريعات والنظم التي تساهم في تعزيز الحوكمة وتساعد على تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي من خلال رسم الخطط والمبادرات التي تساعد على تحقيق هذه الأهداف.

(١-٣-١-٢) تعزيز الإدارة وصناعة القرار

- تعزز الحوكمة قدرة المصرف على الإدارة لتحقيق أهدافه الاستراتيجية، وتمكن قدرته على صناعة القرار السليم باستخدام أفضل الوسائل والممارسات، كما تعمل على توزيع المهام وتحديد المسؤوليات حسب هيكله التنظيمية لتحقيق المرونة والاستجابة لمتطلبات التغيير والتطوير والتكيف مع العوامل والمتغيرات الداخلية والخارجية بفاعلية وكفاءة عالية.

(١-٣-١-٣) تعزيز المسؤولية الاجتماعية

- تُعزز الحوكمة المسؤولية الاجتماعية للمصرف من خلال تقديم الخدمات المتوقعة منها حسب النوعية والجودة المطلوبة، مع الأخذ في الاعتبار أصحاب المصلحة كحماية الزبائن وحماية البيئة وضمان حقوق المتعاملين. مما يساهم في تعزيز المصداقية والعدالة والشفافية.

(١-٣-١-٤) تطوير وتحسين الأداء المصرفي

- تساهم الحوكمة في تحقيق وتطوير الأداء بناءً على قدرات المصرف و على ترسيخ ثقافة القياس والمتابعة للنتائج التي يتم تقييمها وتقويمها بصورة مستمرة، وتفعيل دور الموظفين والمسؤولين في دعم التوجيهات لتحسين الأداء المصرفي .

(١-٣-١-٥) التنافسية والاستدامة

- تعزز الحوكمة قدرة المصرف على إدارة الأصول المادية والمعرفية بالشكل المطلوب لتتمكن من تقديم الخدمات بالنوعية والجودة المطلوبة وبأقل التكاليف، بما يحقق التنمية المستدامة.

(١-٣-١-٦) تعزيز الرقابة الإشرافية والتدقيق

- تساهم الحوكمة في الإشراف والرقابة على أداء المصرف بما يضمن سلامة القرارات المتخذة، وفعالية إدارة المخاطر ومدى الالتزام بالقوانين والأنظمة. بحسب طبيعة عمل المصرف والأطر التي تنظمه، فضلا عن العدالة وسيادة القانون والنزاهة والشفافية وإمكانية المساءلة بهدف المحافظة على المال العام والمصلحة العليا .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

(١-١-٤) مبادئ الحوكمة في مصرف النهرين الاسلامي

- أ- التشريعات والانظمة والقوانين .
- ب- الهيكل التنظيمي .
- ت- المسؤولية والمسائلة .
- ث- نظام الرقابة الداخلية والخارجية .
- ج- الإفصاح والشفافية .
- ح- المبادئ الأخلاقية والقيم والعدالة .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

المادة (١-١-٥) التشريعات والانظمة والقوانين:-

وهي مجموعة من القوانين والأنظمة والمعايير والإجراءات التي تحكم وتنظم العلاقات والعمل في المصرف وكما مبين ادناه .

أ - يخضع موظفي المصرف خاصة :- الى احكام قانون الخدمة المدنية رقم (24) لسنة 1960 المعدل وقانون الملاك رقم (25) لسنة 1960 المعدل وقانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 المعدل وقانون التقاعد الموحد رقم (27) لسنة 2006 المعدل وقانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (22) لسنة 2008 وقانون المصارف الاسلامية رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٥ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ وقانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004 المعدل وكافة التعليمات والضوابط الصادرة من وزارة المالية او البنك المركزي العراقي واي قانون اخر يحل محله .

ب- يخضع مصرف النهرين الاسلامي عامة :- الى احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004 وقانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 و قانون مصرف النهرين رقم (95) لسنة 2012 و قانون المصارف الاسلامية رقم (43) لسنة 2015 وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (39) لسنة وقانون الامتثال وقانون الشركات العامة رقم (22) لسنة 1997 المعدل والى قوانين وتعليمات وضوابط وزارة المالية واي قانون نافذ اخر يحل محلها او له علاقة بعمل المصرف وتطبيق جميع القوانين التي يتم تطبيقها في الدولة في مجال عمله باستثناء ما يخالف الشريعة بعمل المصرف .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

الفصل الثاني

الهيكل التنظيمي

المادة (٢-١) الهيكل التنظيمي للمصرف :- يتم تحديد المهام وفق الهيكل التنظيمي ترتيب المراكز الوظيفية المختلفة في إطار الوحدة الإدارية مع بيان درجاتها في السلم الوظيفي مما يُيسر توزيع العمل بينهم ويوضح العلاقات بين شاغليها رأسياً وأفقياً والتي يمكن من خلالها تنفيذ الخطط وإدارة المخاطر ومراقبة أداء الموظفين وتحسين الاداء والاتصال والعملية الإدارية وفق الصلاحيات والمسؤوليات •

ويتكون الهيكل التنظيمي لإدارة المصرف من :-

- مجلس الادارة •
- المدير العام •
- مجلس هيئة الرقابة الشرعية •
- معاون المدير العام •
- الاقسام والمدراء التنفيذيين •
- مدراء الفروع •

المادة (٢-٢) مجلس الادارة :- يتولى المجلس الاشراف والمتابعة في تنفيذ الاعمال المالية والادارية والتنظيمية والفنية واللازمة لنشاط المصرف لتحقيق اهدافه ويمارس جميع الحقوق والصلاحيات المتعلقة بذلك وله ان يخول مدير عام المصرف ما يراه مناسباً من الصلاحيات •

المادة (٢-٣) تشكيل مجلس الادارة :-

(٢-٣-١) يتألف مجلس الادارة من رئيس المجلس (المدير العام) و(٦) اعضاء من ذوي الخبرة والاختصاص في الشؤون المالية والمصرفية والقانونية (٤) اعضاء من ذوي الخبرة والاختصاص في شؤون المالية والمصرفية والقانونية يعينهم الوزير بناءً على ترشيح مدير عام المصرف وعلى النحو الاتي :-

- أ- عضوان من ذوي الخبرة والاختصاص في الاقتصاد الاسلامي يختارهما الوزير •
 - ب- عضوان من منتسبي المصرف •
 - ت- عضوان من غير منتسبي المصرف •
 - ث- للمجلس عضوا احتياط عن الجهات المنصوص عليها في الفقرتين (أ، ب، ت) •
- (٢-٣-٢) ينتخب المجلس في اول اجتماع له نائباً لرئيس المجلس من بين اعضاءه يحل مكان الرئيس عند غيابه •

المادة (٢-٤) مؤهلات عضو مجلس الادارة :-

(٢-٤-١) يجب ان يكون اعضاء مجلس الادارة اشخاص من ذوي المؤهلات العلمية المصرفية والمالية والاقتصادية والمحاسبية والقانونية او التخصصات المشابهة وذات الصلة بالعمل المصرفي وان يكون كل عضو شخصاً لائق وصالحاً بصفته الاعتبارية والشخصية ولا يقل عمر العضو عن ثلاثين عاماً •



دليل الحوكمة لمصرف النهدين الاسلامي

- (٢-٤-٢) يجب ان يكون لدى اعضاء مجلس الادارة خبرة في مجال الصيرفة الاسلامية وبخلافه يتم اشراكهم بدورات تدريبية تعريفية لتطوير المعارف والمفاهيم والمهارات الكافية في مجال الصيرفة الاسلامية .
- (٢-٤-٣) ان لا يكون عضوا في مجلس ادارة اي مصرف اخر داخل العراق (مديرا مفوضا له او اداريا او موظف) او (مدير اقليم او وزاريا) .
- (٢-٤-٤) ان لا يكون شريكا او موظفا لدى المدقق الخارجي للمصرف خلال السنوات الثلاثة السابقة لتاريخ انتخابه عضو ولا تربطه اي صلة قرابة بالمسؤول عن عملية التدقيق او مدقق لحسابات المصرف
- (٢-٤-٥) ان لا يكون ضامنا او مساهما لائتمان من مصرف اخر غير مصرف النهدين الاسلامي تزيد نسبته الضمان او المساهمة عن ٥% من راس مال المصرف المكتتب به .
- (٢-٤-٦) ان لا يكون عضو في شركات مساهمة او عامة بصفته الشخصية او ممثلا لشخص اعتباري
- (٢-٤-٧) ان يكون متفرغا بشكل كلي او جزئي للمصرف ومقيما في العراق ويحمل وثيقة الاقامة بالنسبة للمقيمين في العراق بموجب قانون الاقامة رقم (١١٨) لسنة ١٩٧٨ المعدل .
- (٢-٤-٨) ان لا توجد صلة قرابة باي عضو من اعضاء مجلس الادارة والإدارة العليا او اي من الاطراف المرتبطة بهم حتى الدرجة الرابعة .

المادة (٢-٥) اجتماعات المجلس

- (٢-٥-١) يجتمع المجلس مرة واحدة في الاقل في الشهر بدعوة من رئيسه او من نائبه عند غيابه.
- (٢-٥-٢) كتمل النصاب القانوني لانعقاد المجلس بحضور اغلبية اعضائه بضمنهم رئيس المجلس او نائبه .
- (٢-٥-٣) تتخذ قرارات المجلس بأغلبية اصوات اعضائه واذا تساوت الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس .
- (٢-٥-٤) يجوز عند عقد اجتماع استثنائي للمجلس بدعوة من رئيسه او بناء على طلب تحريري مسبب يقدم من اثنين من اعضائه .
- (٢-٥-٥) تكون اجتماعات المجلس في مقر ادارة المصرف وفقا لما تقتضيه مصلحة المصرف .
- (٢-٥-٦) يجب حضور الاعضاء شخصا وفي حالة التعذر الاتصال برئيس المجلس واخذ موافقته على ان لا يتجاوز مرتين خلال السنة .
- (٢-٥-٧) اذا شغرت عضوية احد الاعضاء في المجلس لاي سبب كان يدعو رئيس المجلس العضو الاحتياط .
- (٢-٥-٨) مدة العضوية في المجلس (٤) اربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة تبدا من اول اجتماع له
- (٢-٥-٩) تصدر قرارات مجلس الادارة بتوقيع رئيسه وتختتم بختم المصرف ويكون رئيس المجلس مسؤولا عن متابعة قراراته .
- (٢-٥-١٠) على المصرف تدوين محاضر اجتماعات المجلس ولجانه بصورة دقيقة وكاملة وتدوين اية تحفظات اثيرت من قبل اي عضو وان يحتفظ المصرف بجميع هذه المحاضر .
- (٢-٥-١١) عدم الافصاح عن المعلومات السرية الخاصة بالمصرف واستخدامها لمصلحته الخاصة او لمصلحة الغير .
- (٢-٥-١٢) يحدد الوزير مكافأة رئيس المجلس واعضاء المجلس وفقا للقانون .



دليل الحوكمة لمصرف النهدين الاسلامي

المادة (٢-٦) مهام مجلس ادارة المصرف :-

أ- (٢-٦-١) مهامه الرئيسية

- (٢-٦-١-١) رسم ووضع السياسات والخطط الادارية والمالية والتنظيمية والفنية اللازمة لتسيير نشاط المصرف وتحقيق اهدافه و الاشراف على نشاط المصرف ومتابعة تنفيذه .
- (٢-٦-١-٢) على المجلس تحديد الاهداف الاستراتيجية للمصرف واعتماد هذه الاستراتيجية وكذلك اعتماد خطط العمل سنوية والتي تتماشى مع هذه الاستراتيجية .
- (٢-٦-١-٣) قرار الحسابات الختامية وحساب الارباح والخسائر ورفعها الى الوزير .
- (٢-٦-١-٤) اقتراح استحداث او دمج او الغاء الشعب والاقسام في المصرف .
- (٢-٦-١-٥) وضع ضوابط الارباح وفق الفقرة (٢) من البند (رابعاً) من المادة (١١) من قانون الشركات .
- (٢-٦-١-٦) مناقشة التقارير الشهرية والفصلية والسنوية لأنشطة المصرف .
- (٢-٦-١-٧) للمجلس تخويل بعض المهام الى المدير العام .
- (٢-٦-١-٨) تعيين الموظفين واحالتهم الى التقاعد وقبول استقالتهم وفقاً للقانون .
- (٢-٦-١-٩) مناقشة ووضع الخطط للموازنة السنوية للمصرف موزعة على اشهر وفصول السنة وترفع الى الوزير للمصادقة عليها .
- (٢-٦-١-١٠) تنفذ جميع قرارات المجلس بعد مصادقته عدا ما يتعلق منها بالامور الاتية فتنفذ بعد مصادقة الوزير وكما مبين ادناه :-

أ- الخطط والموازنات السنوية .

ب- الحسابات الختامية والتقرير السنوي .

ت- نظام حوافز الانتاج مادة (٢٦) من قانون الشركات رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧

ث- التوسعات

- (٢-٦-١-١١) يتولى المجلس تعيين المساءلة والمسؤوليات على المستويات المناسبة داخل المصرف وفي جميع أنشطة المصرف .
- (٢-٦-١-١٢) ترسيخ ثقافة عالية للمعايير الاخلاقية والنزاهة والسلوك المهني الاداري في المصرف مع الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة المصرف
- (٢-٦-١-١٣) يتولى المجلس تحديد القيم المؤسسية للمصرف ورسم خطوط واضحة .
- (٢-٦-١-١٤) يتولى المجلس تخصيص الموارد اللازمة قسم المخاطر .
- (٢-٦-١-١٥) يتحمل المجلس مسؤولية سلامة جميع عمليات المصرف بما فيها اوضاعه المالية ومسؤولية تنفيذ متطلبات الجهات الرقابية والتنظيمية والتعليمات المتعلقة بنشاط المصرف ومتابعة تنفيذه مراعاة اصحاب المصالح وان يدار المصرف ضمن اطار التشريعات الاسلامية وضمن السياسات الداخلية .
- (٢-٦-١-١٦) توسيع استثمار اموال المصرف تعيين اوجه استثمار اموال المصرف كافة والتي لا تخالف الشريعة الاسلامية ومراعاة تقديم التمويل للمشروعات (الصغيرة ومتوسطة والكبيرة الحجم وبأسعار واجال مناسبة) .
- (٢-٦-١-١٧) الموافقة على ابرام العقود والاتفاقات والاشتراك في الاتحادات وقبول الهيئات من الافراد والشركات والمؤسسات والاتحادات المهنية والاقليمية داخل وخارج العراق في قبول



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

الودائع الجارية والاستثمارية وفي جميع المجالات للمجلس تخويل بعض مهامه الى مدير عام المصرف .

(٢-٦-١-١٨) على المجلس التأكد من ان المصرف يتبنى مبادرات اجتماعية مناسبة في جميع المجالات البيئية والصحة والتعليم .

(٢-٦-١-١٩) تغليب مصلحة المصرف في كل المعاملات وعدم الاستفادة من فرص العمل التجارية الخاصة بالمصرف لمصلحته الشخصية والافصاح عن اي تعارض بالمصالح .

ب- (٢-٦-٢) المهام الفرعية

(٢-٦-٢-١) على المجلس الاشراف على الادارة التنفيذية العليا ومتابعة ادائها والتأكد من سلامة الاوضاع المالية للمصرف وعليه يجب اعتماد سياسات واجراءات مناسبة للاشراف والرقابة الدورية على اداء المصرف .

(٢-٦-٢-٢) على المجلس اعتماد سياسة المراقبة ومراجعة اداء الادارة التنفيذية عن طريق وضع مؤشرات اداء رئيسية لتحديد وقياس ورصد الاداء والتقدم نحو تحقيق اهداف المصرف

(٢-٦-٢-٣) على المجلس اعتماد انظمة ضبط ورقابة داخلية للمصرف ومراجعة الانظمة ومراجعتها سنويا والتأكد من قيام المدقق الداخلي (والمدقق الداخلي الشرعي في قسم الرقابة والتدقيق الشرعي) والمدقق الخارجي (لمراجعة الحسابات) كما ورد بالمادة ٤٦ من قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وضمان استقلاليته وتضمنين التقرير السنوي للمصرف ما يؤكد كفاية الانظمة .

(٢-٦-٢-٤) على المجلس التوصية للجنة التدقيق وتعيين كل من مدير التدقيق (او مدير قسم الرقابة والتدقيق الشرعي ومدير ادارة المخاطر ومدير الامتثال ومدير غسل الاموال وقبول استقالتهم وذلك بعد حصول موافقة البنك المركزي العراقي .

(٢-٦-٢-٥) على المجلس اعتماد استراتيجية ادارة المخاطر ومراقبة تنفيذها وتتضمن المخاطر المقبولة وضمان عدم تعرض المصرف للمخاطر المرتفعة وان يكون المجلس ملماً ببيئة عمل المصرف كافة وخاصة التشغيلية والمخاطر المرتبطة بها وان يتأكد من وجود ادوات وبنية تحتية لازمة وكافية لإدارة المخاطر في المصرف وقادرة على تحديد وقياس وضبط ومراقبة جميع انواع المخاطر التي يتعرض لها المصرف .

(٢-٦-٢-٦) على المجلس ضمان وجود نظم معلومات ادارية كافية وموثوقة بها وتغطي جميع أنشطة المصرف .

(٢-٦-٢-٧) تعديل هيكل الصلاحيات الممنوحة للمدراء التنفيذية .

(٢-٦-٢-٨) تشكيل اللجان الدائمة المرتبطة بالمجلس واللجان المؤقتة التي تدعو اليها الحاجة من بين اعضائها المجلس او غيرهم .

(٢-٦-٢-٩) الالمام بالتشريعات والمبادئ المتعلقة بالعمل المصرفي والبيئة التشغيلية ومواكبة التطورات الخارجية .

(٢-٦-٢-١٠) يتولى المجلس تخصيص الموارد اللازمة لقسم ادارة المخاطر وكافة الاقسام الاخرى .

(٢-٦-٢-١١) يتولى المجلس تعيين المساءلة والمسؤولية على جميع المستويات .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

المادة (٢-٧)-مهام رئيس مجلس الادارة

- (١-٧-٢) التشجيع على النقد البناء حول القضايا التي يتم بحثها بشكل عام وتلك التي يوجد حولها اختلاف في وجهات النظر بين الاعضاء ويشجع على النقاش والتصويت على تلك القضايا .
- (٢-٧-٢) التأكد من تسلم جميع اعضاء المجلس محاضر الاجتماعات السابقة وتوقيعهم وتسلمهم جدول اعمال اي اجتماع قبل انعقاده بمدة كافية على ان يتضمن الجدول معلومات مكتوبة كافية عن الموضوعات التي سيتم مناقشتها ويكون التسليم بواسطة امين السر المجلس .
- (٢-٧-٣) تلبية احتياجات اعضاء المجلس فيما يتعلق بتطوير خبراتهم وتعلمهم المستمر وان يتيح للعضو الجديد حضور مناهج توجيهه يراعي خلفية المصرفية للعضو(الهيكل التنظيمي للمصرف الحوكمة المؤسسية قواعد السلوك ميثاق قواعد السلوك المهني الاوضاع المالية انواع المخاطر واطر ادارة المخاطر لديه .

المادة (٢-٨) مهام المجلس تجاه اصحاب المصالح

- (٢-٨-١) على المجلس التحقق من السياسة الائتمانية للمصرف تتضمن تطبيق الحوكمة المؤسسية للعملاء من الشركات وخاصة الشركات المساهمة الخاصة بحيث يتم تقييم المخاطر بنقاط الضعف والقوة تبعاً لممارستهم في مجال الحوكمة المؤسسية .
- (٢-٨-٢) على المجلس اتخاذ الإجراءات الكفيلة بإيجاد الفصل الواضح بين سلطات المساهمين ووزارة المالية من جهة والادارة التنفيذية من جهة والحرص على اقامة علاقة بناءة بين المجلس من جهة والادارة التنفيذية للمصرف وبين اصحاب المصالح والمساهمين من جهة اخرى بهدف تعزيز الحوكمة المؤسسية السليمة لتأثير المساهمين الذين يمتلكون مصلحة مؤثرة .

المادة (٢-٩) امين سر المجلس

- على المجلس ان يحدد مهام امين سر المجلس بحيث تشتمل على ما يأتي :-
- (٢-٩-١) عرض الموضوعات بعد اعداد خلاصة موجزة بكل موضوع منها وبيان رأي الادارة التنفيذية واللجان المختلفة فيها وربط الوثائق والاوليات بكل موضوع وتقديمه لرئيس مجلس الادارة .
- (٢-٩-٢) حضور جميع اجتماعات المجلس وتدوين جميع المداولات والاقتراح والاعتراضات والتحفظات وكيفية التصويت على مشروعات قرارات المجلس .
- (٢-٩-٣) تحديد مواعيد اجتماعات المجلس وذلك بالتنسيق مع رئيس المجلس .
- (٢-٩-٤) التأكد من توقيع اعضاء المجلس على محاضر الاجتماعات والقرارات .
- (٢-٩-٥) متابعة تنفيذ القرارات المتخذة من قبل المجلس ومتابعة بحث اية موضوعات تم ارجاء طرحها في اجتماع سابق .
- (٢-٩-٦) حفظ سجلات ووثائق ومحاضر اجتماعات القرارات .
- (٢-٩-٧) متابعة اللجان المرتبطة بمجلس الادارة وعرض تقاريرها على رئيس المجلس .
- (٢-٩-٨) ترقيم القرارات بشكل تسلسلي من بداية السنة الى نهايتها بحيث يتكون كل قرار كما يأتي رقم القرار ، الجلسة، السنة .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

- (٢-٩-٩) اتخاذ الاجراءات اللازمة للتأكد من ان الموضوعات الخاصة بمشروعات القرارات التي اصداها المجلس (من حيث رقم الموضوع ، ورقم الجلسة ، السنة تتوافق مع التشريعات) .
- (٢-٩-١٠) تأمين حضور اعضاء مجلس الادارة واعضاء الادارة التنفيذية والمدقق الخارجي ورأي هيئة الرقابة الخارجية في اجتماعات المجلس .
- (٢-٩-١١) تسلم امانة سر طلبات رئيس المجلس لعرض الموضوعات على المجلس .
- (٢-٩-١٢) تسلم طلبات الجهات الخارجية مثل البنك المركزي والمسجل العام للشركات .
- (٢-٩-١٣) تسلم طلبات اعضاء مجلس الادارة .
- (٢-٩-١٤) تسلم تقرير مراقب الحسابات .
- (٢-٩-١٥) تسلم تقارير هيئة الرقابة الشرعية .
- (٢-٩-١٦) تسليم البلاغات والقرارات الصادر .
- (٢-٩-١٧) تسليم اعضاء المجلس البلاغات والقرارات وتقارير اللجان وتسليم نصوص القانون وتعليمات البنك المركزي ووزارة المالية .

المادة (٢-١٠) هيئة الرقابة الشرعية للمصرف :- يعين المصرف اعضاء الهيئة الشرعية عند تأسيس المصرف وذلك بناء على توصية المجلس وموافقة البنك المركزي العراقي ووزارة المالية وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد وهم كيان مستقل من المتخصصين في فقه المعاملات والتمويل الاسلامي .

(١-١٠-٢) اعمال هيئة الرقابة الشرعية :-

- (٢-١٠-١-١) البت في شرعية اعمال المصرف .
- (٢-١٠-١-٢) تقديم المشورة بشأن احكام الشريعة الاسلامية .
- (٢-١٠-١-٣) عدم مخالفة المشاريع والانظمة والتعليمات لأحكام الشريعة الاسلامية .

(٢-١٠-٢) التكوين :-

(١-٢-١٠-٢) مع الاخذ بنظر الاعتبار ما ورد في فقرة (٢-١٠) تتضوي هيئة الرقابة الشرعية تحت مسمى (مجلس هيئة الرقابة الشرعية لمصرف النهرين) وذلك لأغراض توثيق الافتاء وبتراس المجلس رئيس وتعتمد الفتوى الصادرة عن المجلس وضمن متطلبات صياغة المعايير المالية والاسلامية .

(٢-٢-١٠-٢) تتألف هيئة الرقابة الشرعية من (خمسة) اعضاء من ذوي الخبرة في الاعمال المصرفية والمالية والقانونية بشكل عام (ثلاثة) منهم من ذوي الخبرة والاختصاص في الفقه الاسلامي واصوله والاقتصاد الاسلامي والمعاملات المالية والمصرفية الاسلامية و(اثنان) من ذوي الخبرة في الامور المصرفية والمالية والقانونية ولهم المام بالمتطلبات الشرعية للصيرفة الاسلامية وان يكون الاعضاء حاصلين على شهادة البكالوريوس على الاقل في حقل الاختصاص .

(٣-٢-١٠-٢) ينتخب اعضاء الهيئة من بينهم رئيسا وعضو تنفيذيا وان لا يقل التأهيل العلمي لكل واحد منهم عن شهادة الماجستير على الاقل وخبرة لا تقل عن ٣ سنوات في هذا المجال



دليل الحوكمة لمصرف النهدين الاسلامي

(٢-١٠-٤) يجب ان تحدد الهيئة الشرعية النصاب المطلوب بعقد الاجتماعات حيث يجب ان يكون النصاب يضم (٥) خمسة اعضاء ولها الحق لعقد الاجتماع بحضور (٣) اعضاء ان تعذر حضور الاعضاء الاخرين شرط ان يكون (٢) من الاعضاء المختصين في الصيرفة الاسلامية وفقه المعاملات.

(٢-١٠-٤) تكون مدة العضوية (٣) سنوات قابلة للتجديد بموافقة مجلس الادارة وبعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي .

(٢-١٠-٥) لايجوز حل الهيئة او اعفاء اي عضو فيها او تعيين بسبب خلو منصب احد الاعضاء لاي سبب من الاسباب الا بقرار مسبب من المجلس الادارة وهيئة الرقابة الشرعية ويعرض تعيين الاشخاص البدلاء بعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي على المرشحين لشغل المناصب .

(٢-١٠-٦) لا يجوز ان يكون اعضاء الهيئة من الاداريين والموظفين او اعضاء المجلس او المساهمين او عضو في هيئة رقابة شرعية في مصرف اخر او مجلس الادارة او صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة بكبار المسؤولين التنفيذيين في المصرف .

(٢-١٠-٣) مهام ومسؤوليات الهيئة الشرعية .

(٢-١٠-٣-١) مراقبة اعمال المصرف وانشطته من حيث توافقتها وعدم مخالفتها لاحكام الشريعة الاسلامية ومتابعة ومراجعة العمليات للتحقق من خلوها من اية محظورات شرعية .

(٢-١٠-٣-٢) مراجعة السياسات والارشادات المتعلقة باحكام الشريعة الاسلامية والموافقة عليها للتأكد من كفاية وفاعلية نظام الرقابة الشرعية الداخلية في المصرف والالتزام الفعلي من قبل الاقسام الاخرى بالقرارات الصادرة من هيئة الرقابة الشرعية .

(٢-١٠-٣-٣) لموافقة واعتماد الوثائق المتعلقة بالخدمات الجديدة ومراجعة الوثائق القديمة والمصادقة على العقود والاتفاقيات .

(٢-١٠-٣-٤) تقديم الارشاد لموظفي المصرف ونشر الوعي في مبادئ الشريعة الاسلامية واحكامها وادوات التمويل الاسلامي .

(٢-١٠-٣-٥) اصدار تقرير فصلي حول الالتزام الشرعي يتضمن مدى فعالية الضوابط الشرعية الداخلية واي مواطن ضعف في انظمة الضوابط الشرعية والرقابة الشرعية الداخلية ذات الاثر الجوهري على ان يتم رفع التقرير نصف السنوي للمجلس والتقرير السنوي للبنك المركزي العراقي بالاضافة الى وضع خطة سنوية بتوجيه أنشطة المصرف شرعياً ومراقبة مدى الالتزام بقرارات الهيئة وعدم مخالفتها

(٢-١٠-٣-٦) ابداء الراي في شرعية مصادر المبلغ المدفوع لزيادة راس المال واعتبار ذلك شرطاً لصحتها .

(٢-١٠-٣-٧) على رئيس الهيئة الشرعية التأكد من اعلام البنك عن اية معلومات جوهريّة يمكن ان تؤثر سلباً على ملائمة اي من اعضاء الهيئة .



دليل الحوكمة لمصرف النهدين الاسلامي

(٢-١٠-٣-٨) كتابة الدليل الارشادي الخاص بالهيئة الشرعية والذي يتضمن اسلوب تقديم طلب الفتوى من قبل الاقسام التابعة للمصرف والالتزام الفعلي باي قرار صادر عن الهيئة والتأكد من السجل التوثيقي المكتوب خطيا والمحفوظ ورقيا والكترونيا .

(٢-١٠-٣-٩) تقديم الراي الشرعي في عدم مخالفة القواعد المالية للمتطلبات الشرعية والتأكد من التزام المصرف باحتساب الخسائر والارباح بشكل حقيقي دون تضليل عن طريق اخفاء بعض العوائد او المصروفات خلال سير الاداء وبعد انتهاءه .

(٢-١٠-٣-١٠) الاشراف على طريقة احتساب الزكاة وتوزيعها واية اموال اخرى موجهة للاعمال الخيرية .

(٢-٢١٠-٣-١١) اعداد منهج لتدريب الموظفين على مبادئ وعمليات الصيرفة الاسلامية وفقه المعاملات

(٢-١٠-٤) امانة سر الهيئة الشرعية .

(٢-١٠-٤-١) تحديد مواعيد اجتماعات الهيئة الشرعية وذلك بالتنسيق مع رئيس الهيئة وتبليغ الاعضاء (٢-١٣-٢-٢) التحقق من قيام الادارة التنفيذية وقبل اجتماع الهيئة الشرعية بوقت كاف من تقديم المعلومات التفصيلية عن أنشطة المصرف وعن الموضوعات ذات الصلة بالاجتماع .

(٢-١٠-٤-٢) حضور وتدوين جميع اجتماعات الهيئة الشرعية والمداولات والاقتراحات واية تحفظات تم اقتراحها في الاجتماع وحفظ وتوثيق جميع هذه المحاضر بشكل مناسب .

(٢-١٠-٤-٣) تدوين اسم العضو غير الحاضر للاجتماع مع بيان ما ان كان بعذر ام لا ويذكر ذلك في محضر الجلسة متابعة تنفيذ الفتاوي والقرارات المتخذة من الهيئة الشرعية وتزويد ادارة التدقيق الشرعي الداخلي وادارة المخاطر وادارة الامثال الشرعي ومتابعة جميع الموضوعات الخاصة بالهيئة.

(٢-١٠-٤-٣) الاحتفاظ بالتقارير قسم التدقيق الشرعي الداخلي ومتابعة تنفيذ توصيات الهيئة الشرعية بشأنها .

(٢-١٠-٥) ملائمة اعضاء هيئة الرقابة الشرعية

(٢-١٠-٥-١) يجب ان لا يقل التأهيل العلمي لرئيس الهيئة عن الماجستير ومن جامعة معترف بها في تخصص العلوم الشرعية وتشمل فقه المعاملات وان يتمتع بخبرة لا تقل عن (٣) سنوات في اصدار الفتوى والاحكام الشرعية او (٤) سنوات بعد التخرج في مجال التدريس او البحث العلمي في مجال التمويل الاسلامي .

(٢-١٠-٥-٢) يجب ان يكون اعضاء الهيئة من الحاصلين على شهادة البكالوريوس على الاقل في حقل الاختصاص .

(٢-١٣-٢-٢) يجب ان يستوفى اي شخص يتم ترشيحه لعضوية الهيئة البنك المركزي العراقي .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

(٢-١٠-٥-٣) ان لا يكون من بين اعضاء الهيئة احد من اعضاء مجلس الادارة او الشركات التابعة للمصرف خلال السنتين الماضيتين من تاريخ التعيين .

(٢-١٠-٥-٤) يجب ان لا يكون لاحد اعضاء الهيئة صلة قرابة من الدرجة الاولى او الثانية بكبار المسؤولية التنفيذية من الموظفين الحاليين او السابقين (السنة الحالية والماضية) في المصرف او الشركات التابعة للمصرف .

(٢-١٠-٥-٥) ان لا يكون احد اعضاء الهيئة عضو في هيئة الرقابة الشرعية لاي مصرف اسلامي اخر داخل العراق .

(٢-١٠-٦) اجتماع الهيئة

(٢-١٠-٦-١) على الهيئة اعداد دليل اجراءات يعتمد من قبل مجلس الادارة يشمل نظام عمل الهيئة واختصاصاتها .

(٢-١٠-٦-٢) يجب ان تجتمع الهيئة بشكل دوري للقيام بالمراجعات الدورية ومتابعة الالتزام الشرعي للعمليات المصرف على ان لا تقل اجتماعاتهم عن ستة اشهر في السنة .

(٢-١٠-٦-٣) على اعضاء الهيئة الحضور شخصيا وان تعذر حضوره فيمكن للعضو على الاتصال برئيس الهيئة واخذ موافقته بعد الحضور وفي هذه الحالة لا يكون له الحق في التصويت او التوقيع على محاضر الاجتماع .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

(١١-٢) الادارة التنفيذية

(١-١١-٢) التكوين :- تتكون الادارة التنفيذية في المصرف من المدير العام ومعاونيه المدير العام والمسؤولين في المصرف من مدراء الاقسام ومدراء الفروع في المصرف ويمثلون الادارة العليا .
ملائمة اعضاء الادارة التنفيذية

(١-١١-٢-١) يجب ان يتمتع اعضاء الادارة التنفيذية باكبر قدر من المصادقية والنزاهة والكفاءة والخبرات المصرفية اللازمة والقدرة على الالتزام وتكريس الوقت للعمل ويكون مجلس الادارة هو من يحدد مسؤولياتهم .

(٢-١-١١-٢) (يتم تحديد اطار عمل الادارة التنفيذية ضمن السياسات والاجراءات والصلاحيات الداخلية ويتم المصادقة عليها من قبل مجلس ادارة المصرف .

(٣-١-١١-٢) تتكون الادارة التنفيذية من المسؤولين في المصرف .

(٤-١-١١-٢) تمارس الادارة التنفيذية صلاحياتها وتؤدي مسؤولياتها وفق التفويض والقرار الصادر من مجلس الادارة .

(٥-١-١١-٢) تكون الادارة التنفيذية مسؤولة امام مجلس الادارة عن تحقيق اهداف المصرف وعملياته .

(٦-١-١١-٢) لا يحق لاعضاء المجلس التدخل في الاعمال التنفيذية اليومية للمصرف

(٢-١١-٢) مهام الادارة التنفيذية

(١-١١-٢-١) اعداد الخطط الاستراتيجية والتشغيلية وتنفيذها بعد اعتمادها من قبل مجلس الادارة والتأكد من فاعليتها

(٢-١١-٢-٢) تنفيذ القوانين والانظمة والتعليمات ذات العلاقة والسياسات والتوجيهات الصادرة بأمانة ومسؤولية .

(٣-١١-٢-٢) تقديم التوصيات بشأن اتخاذ القرارات المهمة المتعلقة بالعمليات المصرفية بما فيها الودائع والقروض والاستثمارات وتقديم الخدمات المحلية والدولي من حيث المتطلبات واسلوب التنفيذ

(٤-١١-٢-٢) مراجعة خطط التوسع في الفروع والعمل على تنفيذها .

(٥-١١-٢-٢) اعداد وتطوير السياسات والاجراءات الخاصة بجميع تفاصيل العمل .

(٦-١١-٢-٢) اعداد هيكل تنظيمي للمصرف يتضمن تحديد الواجبات والمسؤوليات وتوزيعها على التشكيلات التنظيمية وتحديد خطوط الاتصال الراسية والافقية .

(٧-١١-٢-٢) اعداد الموازنات السنوية اللازمة للمصرف

(٨-١١-٢-٢) الالتزام بحماية اموال المصرف وموجوداته وضمان حسن وسلامة التصرفات والمعلومات المالية .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

(١٢-٢) الهيكل التنظيمي للإدارة التنفيذية والاقسام في المصرف

(٢-١٢-١) مدير عام المصرف :- وهو شخص من ذوي الخبرة في الاعمال المصرفية حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل يعين وفقا للقانون وهو الرئيس الاعلى للمصرف

(١-١-١٢-٢) وظائف المدير العام :-

- ١- تسيير نشاط المصرف وفقا للقانون والتعليمات والضوابط .
- ٢- ادارت المصرف والاشراف على تشكيلاته كافة ومراقبتها .
- ٣- تنفيذ الاوامر والضوابط والتعليمات لجميع الاعمال المصرفية .
- ٤- مراقبة اعمال الافراد والاقسام والفروع والمكاتب وهيكلها التنظيمية لسير العمل بالشكل الصحيح

٥- توظيف واستثمار اموال المصرف في كافة النشاطات وتنظيم العمليات المصرفية .

(٢-١-١٢-٢) مهام المدير العام :-

- ١- الاشراف على تشكيلات المصرف ومراقبة اعماله .
- ٢- تمثيل المصرف امام المحاكم والجهات الاخرى داخل العراق وخارجه .
- ٣- اصدار القرارات والاوامر والضوابط في كل ما له علاقة بأمر المصرف .
- ٤- توقيع على المعاملات والمراسلات الصادرة من المصرف .
- ٥- اعداد الضوابط الخاصة بتنظيم العمليات المصرفية .
- ٦- تحديد الخدمات والاعمال التي تزاولها الفروع .
- ٧- توظيف الاموال للأشخاص الراغبين بذلك مع توظيف بقية الموارد المتاحة للمصرف بموجب نظام المضاربة .

(٢-١٢-٢) معاون مدير العام :- موظف بعنوان معاون مدير عام حاصل على شهادة جامعية اولية .

(٢-١٢-٢) ١. وظائف عمل معاون المدير العام :- معاونة المدير العام للممارسة مهامه ويحل محله

في حالة غيابه .

(٢-١٢-٢) ٢. مهام عمل معاون المدير العام :- يمارس المهام التي يخولها له المدير العام ويحل محله

في حال غيابه .



دليل الحوكمة لمصرف النهدين الاسلامي

(الاقسام واهدافها (٣-٣-٤))

١) قسم ادارة المخاطر

اهداف القسم :-

- ١- رسم السياسة العامة لإدارة المخاطر .
- ٢- تحديد المخاطر وتصنيفها وقياسها وتقييمها والسيطرة عليها ووضع الحلول المناسبة لها ومتابعتها لتحقيق اهداف المصرف .
- ٣- متابعة مؤشرات المخاطر والإبلاغ عنها.
- ٤- إعداد التقارير الدورية لتوضيح مستويات المخاطر والانحراف عن الحدود والمعايير المحددة للمصرف.

٢) قسم الرقابة والتدقيق الداخلي

اهداف القسم :-

- ١- تطبيق القوانين والقرارات والتعليمات والانظمة الخاصة بالمصرف .
- ٢- سلامة الاجراءات والعمليات وصحة البيانات في اقسام وشعب المصرف .
- ٣- متابعة تنفيذ التوصيات الواردة من البنك المركزي العراقي وديوان الرقابة المالية .
- ٤- تصفية الموقوفات والحسابات المتبادلة والموقوفة بين الادارة العامة وفروعه من جهة وبين المصرف و المصارف الاخرى من جهة اخرى .
- ٥- حل جميع مشاكل المصرف من خلال شعبة الشكاوي والمخالفات .

٣) القسم القانوني :-

اهداف القسم :-

- ١- تحصيل اموال المصرف المستحقة له .
- ٢- استرداد حقوق المصرف من خلال وحدة التسويات المالية ووحدة العلاقات القانونية .
- ٣- تطبيق القانون والأنظمة والتعليمات على موظفي المصرف كافة .

٤) قسم الدراسات والعمليات المصرفية :-

- ١- مساعدة الادارة العليا في اعداد وتطوير التعليمات المصرفية .
- ٢- وضع خطة تدريبية لتدريب طلبة الكليات والمعاهد التجارية واعدادية التجارة لتعزيز الجانب النظري .
- ٣- اعداد البيانات الاحصائية لانشطة المصرف .
- ٤- وضع واعاد الاسعار العمليات المصرفية .
- ٥- اعداد بحوث ومطبوعات تخص المواضيع الاقتصادية والمالية .
- ٦- مساعدة الادارة العليا في استحداث الاقسام والشعب والفروع والوحدات الادارية في المصرف



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

٥) القسم الاداري :-

اهداف القسم الاداري :-

- ١- ادارة الافراد بما يضمن حقوقهم وحقوق المصرف .
- ٢- تطوير مهارات الموظفين عن طريق تدريبهم في مراكز التدريب والتاهيل .
- ٣- توفير احتياجات المصرف من اليات ووسائل النقل والاثاث وادارة المخازن وادارة البدالة لعمل المصرف

٦) قسم التمويل والاستثمار :-

اهداف القسم :-

- ٢- الاستثمار التمويل لأموال المصرف في مختلف المشاريع والانشطة (بيع المرابحة ، الاستصناع والمشاركة والمضاربة والاستزراع وغيرها) .
- ٣- تبادل المعلومات الائتمانية والمصرفية بين المصرف والجهات الاخرى .
- ٤- المشاركة في التعامل بالأنشطة الخارجية لزيادة ايرادات المصرف مثل التعامل بالأوراق المالية في السوق وسوق العراق لأوراق المالية .
- ٥- تطوير استثمارات المصرف من خلال اعداد دراسات الجدوى الاقتصادية في المشاريع التي يرغب المصرف في تمويلها او استثمارها حسب نوع المشروع وحجمه .

٧) القسم الهندسي :-

اهداف القسم :- له الدور الاساسي بتوسيع استثمارات المصرف عن طريق :-

- ١ - استملاك العقارات او الاراضي لصالح المصرف عن طريق الشراء او الايجار او الاستئجار او التشييد
- ٢ - صيانة المباني والعقارات
- ٣ - استصلاح الاراضي المستأجرة او المؤجرة واستثمارها للمصرف

قسم التوعية المصرفية وحماية الجمهور

اهداف القسم :-

- ١- تقديم المشورة والارشادات للزبائن والجمهور المتعلقة بالاستثمار الأمثل للأموال من خلال وضع أنظمة رقابية ذات مستوى عال للحد من عمليات الاحتيال وإساءة الاستخدام .
- ٢- وضع برامج وآليات مناسبة لتطوير معارف ومهارات زبائن المصرف ورفع مستوى الوعي والإرشاد لدى الموظفين والزبائن وأهمية الاستفادة من الخدمات المصرفية .
- ٣- تلقي الشكاوى المقدمة إلى المصرف والتحقق من صحتها وتقديم المقترحات لمعالجتها .



دليل الحوكمة لمصرف النهدين الاسلامي

٩) القسم المالي

اهداف القسم:-

- ١-تنظيم وتوحيد جميع الحسابات والانظمة والبيانات الخاصة بحسابات المصرف في الادارة والفروع وتنظيم عمل الحسابات مع المصارف الاخرى .
 - ٢-تحديد حسابات الارباح والخسائر السنوية للمصرف من خلال معرفة الايرادات والمصروفات .
 - ٣-المحافظة على موجودات المصرف .
 - ٤-الحيلولة دون حصول اي خسائر لأموال المصرف من خلال المتابعة والاشراف للحسابات واعداد موازنات تخطيطية وادارة الموجود النقدي وتوحيد جميع ومطابقتها مع البنك المركزي العراقي .
 - ٥-تامين الاموال بما يوازي حاجة المصرف لتلك الاموال .
- ١٠) قسم الحاسبة الالكترونية :-**

اهداف القسم :-

- ١- تفعيل النظام الشامل في المصرف وادارته ومراقبة تشغيله
 - ٢- تحديث نظام الحاسبة في المصرف وربطها مع الانظمة المركزية .
 - ٣- تنظيم عمل الاقسام من خلال تصميم وتنفيذ البرامج والعمليات للشعبة والاقسام والفروع والجهات المعنية
- ١١) قسم ادارة الفروع :-**

اهداف القسم :-

- ١- توفير مستلزمات الفروع من موظفين واجهزه وابنيه .
- متابعة الاعمال المصرفية للفروع وتقييم ادائها .

٨) القسم الفني:-

اهدافه القسم :-

- ١- تجهيز وصيانة الاجهزة الفنية الخاصة بالمصرف .
- ٢- توفير الصكوك المرمزة للمصرف .

١٢) القسم الدولي :-

اهداف القسم :-

- ١- تنظيم العلاقات الخارجية للمصرف .
- ٢- ادارة وتشغيل الموجودات ومطلوبات المصرف من النقد الاجنبي .
- ٣- تفعيل العمل المصرفي الخارجي من اتفاقيات وجميع العمليات الاستثمارية وتمويلية المصرفية الخارجية واستيراد وتصدير السبائك والاوراق النقدية والاعتمادات المستندية وخطابات الضمان للأشخاص والشركات والمصارف الاخرى .
- ٤- التنسيق العمل وادارته مع الفروع الخارجية للمصرف .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

الفصل الثالث

ثالثاً (المسؤولية والمسائلة

(٣-١) -تكون الإدارة هي الجهة المعنية والمسؤولة بالمصرف والمتمثلة بمجلس الادارة والمدير العام بتحديد الادارات التنفيذية وتقديم الخدمات اللازمة للمتعاملين مع المصرف بعدالة وشفافية وبحسب طبيعة عمل ونشاط المصرف ، وفق القوانين والأنظمة والإجراءات، مع مراعاة المصلحة العامة ومسئوليتها نحو المجتمع. كما تعمل الإدارة على أبراز الأنظمة في المصرف وتوضح قدرات على الإدارة والتحكم فيها بينها بشكل فعال وفقاً لتطبيق العملي وتحديد المسؤوليات وخضوع الجهات التنفيذية للمراجعة و التقييم والتحديث المستمر من قبلها .

(٣-٢) مجلس الادارة

١- (ترتيب الأولويات) :يتم وضع الأولويات للأهداف الاستراتيجية من قبل مجلس الادارة و المشاريع والمبادرات، بحيث تكون المشاريع التي تخدم أهم الأهداف الاستراتيجية في الأولويات، وتتبعها المشاريع الأقل أهمية .

٢- تحديد المبادرات والمشاريع والبرامج :وضع المبادرات والمشاريع والبرامج التي تخدم الاهداف الاستراتيجية حسب الأولويات. تحديد الاستراتيجيات ومراجعتها باستمرار ووضع مؤائمة بين استراتيجية المخاطر واستراتيجية المصرف من خلال :-

- ١- مراقبة مراكز التكلفة والاشراف على التقارير المختصة بذلك .
- ٢- متابعة ومراقبة نوعية الخدمات المقدمة ورضا المتعاملين.
- ٣- مراقبة الأداء المتحقق مقارنة بالأداء المستهدف ومؤشرات الأداء.
- ٤- متابعة التقارير السنوية للمتحقق من الإنجازات والاشراف على التقارير الداخلية والخارجية السابقة

٥- الإفصاح والذمة المالية.

٦- يتولى المجلس تخصيص الموارد اللازمة لقسم المخاطر .

٣- تحديد الموارد المالية :تحديد ميزانية المشاريع واعتمادها من الجهات المعنية ومن ثم توزيع الميزانية الرئيسية حسب الاهمية .

٤- اعتماد حدود واضحة للمسؤولية والمسائلة والالتزام وذلك على اساس دليل العمل الذي يتم اعتماده من قبل مجلس الادارة والزام جميع المستويات الادارية في المصرف بتنفيذه على المجلس ان يتأكد من ان الهيكل التنظيمي يعكس بوضوح الصلاحيات والمسؤولية على ان يشتمل ذلك في الاقل على المستويات الرقابية (ادارة المخاطر ، الامتثال ، التدقيق الداخلي الشرعي، غسل الاموال) ويتأكد ان عملها لا يقوم باعمال تنفيذية .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

- ٥- مراجعة السياسات والتعليمات المتعلقة بالتعيين والترقية والاستقالة وانتهاء الخدمة لجميع موظفي المصرف بما فيهم الادارة التنفيذية مع مراعاة أحكام القوانين النافذ.
- ٦- تضمين التقرير السنوي للمصرف تقريراً حول مدى كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية فيما يخص "فقرة توضح مسؤولية المدقق الداخلي بلاشتراك مع الادارات التنفيذية عن وضع أنظمة ضبط ورقابة داخلية حول الابلاغ المالي في المصرف والمحافظة على تلك الانظمة .
- ٧- اعتماد ضوابط رقابية مناسبة تمكنه من مساءلة الموظفين والادارة التنفيذية في العليا في المصرف
- ٨- التحقيق والبحث والتدقيق في أية عمليات أو إجراءات أو لوائح ترى انها تؤثر على قوة وسلامة المصرف نطاق ونتائج ومدى كفاية التدقيق الداخلي ومتابعة المدقق الخارجي ومناقشة تقاريره. بما يخص القضايا المحاسبية ذات الاثر الجوهرى على البيانات المالية للمصرف) أنظمة الضبط والرقابة الداخلية في المصرف وإطار العمل الذي قام المدقق الداخلي باستخدامه، وتقييمه لتحديد مدى فاعلية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية. .
- ٩- التأكد من الامتثال للمعايير الدولية ومكافحة غسل الاموال في جميع أنشطة وعمليات المصرف، التأكد من وجود وحدة او قسم لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والامتثال الشرعي يرتبط بالمجلس، ويتولى تطبيق سياسات Know Your Customer ("الخاصة بالعمليات" KYC) والمهمات والواجبات المترتبة على ذلك، بما فيها ذلك قيام بإعداد التقارير الدورية عن نشاطه. Foreign ("الأمريكي الضريبي الامتثال "مراقبة (Account Tax Compliance Act, (FATCA
- أ- الادارة التنفيذية
- ١- توصية الى مجلس الادارة باعتماد الهيكل التنظيمي للمصرف واستحداث او إلغاء التشكيلات التنظيمية او دمجها وتحديد مهمات واختصاصات هذه التشكيلات وتعديلها .
- ٢- مراجعة الخطة السنوية للتدريب والتطوير ومتابعة تنفيذها ومراجعة تقارير الادارة التنفيذية حول وضع الموارد البشرية.
- ٣- تحديد السياسات: وضع السياسات العامة لكافة الاقسام والوحدات الادارية في المصرف بناءً على الأهداف الإستراتيجية للمصرف والتي تكون مبنية على أساس رؤية واضحة .
- ٤- يجب ان تشمل سياسة المكافآت والرواتب جميع مستويات وفئات موظفي المصرف، واجراء مراجعة دورية لسياسة منح المكافآت والرواتب والحوافز او عندما يوصي مجلس الادارة بذلك و تقديم التوصيات الى المجلس لتعديل او تحديث هذه السياسة، واجراء تقييم دوري لمدى كفاية وفاعلية سياسة منح المكافآت والرواتب والحوافز لضمان تحقيق أهدافها.



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

٥- وضع سياسة الاحلال لتأمين وظائف الادارة التنفيذية بالمصرف على ان تراجع بشكل سنوي على الاقل، بحيث يكون المصرف جاهز للتعامل بشكل طبيعي مع أي تغيير قد يطرأ على شاغلي وظائف الادارة التنفيذية دون التأثير على أداء المصرف واستمرار تنفيذ عملياته (التأكد من اعداد الخطط وتوفير البرامج لتدريب أعضاء مجلس الادارة وتأهيلهم بشكل مستمر لمواكبة كافة التطورات المهمة على صعيد الخدمات المصرفية والمالية) التجارية والاسلامية .
(الاشراف على عملية تقييم اداء الموارد البشرية في المصرف ولاسيما الادارة التنفيذية ومراجعة التقارير الخاصة بذلك ورفع التوصيات بشأنها الى مجلس الادارة .

(٣-٣) صنع القرار

- ١- ان صنع القرار في المصرف ينقسم بين مجموعتين رئيسيتين: مجلس الادارة والادارة التنفيذية والمتمثلة بالمدير العام حيث ان . صنع القرارات تعكس وتعزز مستواها في الحوكمة وسيكون تركيزنا هنا على خطوات مجلس الادارة والمدير العام بصنع القرار من خلال استخدام مصفوفة صانعي القرار بالادوات اللازمة لتنفيذ القرارات بنجاح فإن صلاحيات الرئيسة إلى عملية صنع القرارات كحلقة تبدأ من:
 - أ- تحديد رسالة ورؤية المصرف،
 - ب- ترجمة الرسالة إلى أهداف وعمليات يتم تعميمها على جميع أقسام المصرف، وربطها بمؤشرات الأداء .
 - ج- صنع القرارات بناء على اهداف العمليات .
 - د- تنفيذها من قبل الجهات المعنية .
- هـ- مراقبة والاشراف على عملية التنفيذ ليتبع ذلك الحصول على التغذية المرتجعة والاستفادة منها، وبناء عليها، إجراء التعديلات اللازمة على الرؤية الاستراتيجية لان الرؤية الاستراتيجية تعكس رسالة المصرف .
- ٢- تقسيم العمل فيما بين الإداريين والتنفيذيين بوضوح، مما يساهم في تسهيل العمل والحوكمة لادارة العمليات . كون للمصرف القدرة على مراجعة إجراءاتها وتقييم نتائجها ومدى تحقيق الأهداف والعمل على تحسين الأداء بصورة مستمرة لرفع نوعية الخدمات المقدمة للمتعاملين وأصحاب المصلحة بصورة عادلة ومتساوية. هذا بالإضافة إلى تحديد الأدوار والمسؤوليات لكل من مدراء الاقسام وكل هذه الاقسام يجب ان يكون هنالك مخرجات لعملهم من تقارير ترفع لادارة المسؤولية لتقييم عملها ومخرجاتها .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الإسلامي

الفصل الرابع

رابعا :- نظام الرقابة الداخلي والخارجي:-

(٤-١) لنظام الرقابي الداخلي صفة أساسية بالحوكمة ، حيث يمكن من خلالها ضبط جودة ونوعية الخدمات المقدمة وفق القوانين والنظم واللوائح المعمول بها التي تضمن تحقيق الأهداف المصرفية وضمان كفاءة وفعالية أدائها. هذا بالإضافة لجاهزية المصرف للإشراف والرقابة الخارجية، متى ما تطلب ذلك. والتأكد من التزام المصرف بالاجراءات المحاسبية، وعلى ضوابط المحاسبة بالا فصاحات التي حددتها "المعايير الدولية لإبلاغ المالي" (Financial Reporting , International Standards , IFRS) وتعليمات البنك المركزي والتشريعات والتعليمات الاخرى ذات العلاقة، على ان يتأكد من أن الادارة التنفيذية على علم بالتغيرات التي تطرأ على المعايير الدولية لإبلاغ المالي وغيرها من المعايير ذات العلاقة بعملية الإشراف ولجنة التدقيق والرقابة والمتابعة تعتبر من ضمن مسؤوليات الرقابة على حوكمة المصرف عن طريق ضبط الجودة وعمليات المدققين الداخليين وتهدف الجهات الرقابية والتدقيق على مراقبة نطاق العمل والتأكد من نوعية الخدمات المقدمة والإجراءات المعمول بها، من خلال إعداد تقرير ربع سنوي تقدمه إلى مجلس الاداري والمتمثلة بالرقابة الداخلية والامتثال الشرعي ووحدة غسيل الاموال وقسم المخاطر التي ترفع الى اللجان المنبثقة من مجلس الادارة

(٤-٢) مهام نظام الرقابة في المصرف

١- رفع التقارير الربع فصلية حول مدى كفاية انظمة الضبط والرقابة الداخلية فيما يخص "فقرة توضح مسؤولية المدقق الداخلي بالاشتراك مع الادارات التنفيذية عن وضع انظمة ضبط ورقابة داخلية حول الابلاغ المالي في المصرف والمحافظة على تلك الانظمة من خلال :-

- أ- تحديد مدى الالتزام بالتشريعات والقوانين .
- ب- مدى الالتزام بالأنظمة والإجراءات والآليات المستخدمة .
- ت- توزيع المهام والصلاحيات والمسؤوليات .
- ث- المساءلة عند عدم تنفيذ الالتزام بالقوانين والانظمة والتشريعات والتعليمات او الضوابط

٢- الاشراف والرقابة من قبل لجنة لمعرفة مدى فاعلية انظمة الضبط والرقابة الداخلية إدارة المخاطر من مهام الإدارة المسؤولة (مجلس الادارة والمدير العام)الإشراف والرقابة على الحد من المخاطر وهي احد أهم الجوانب التي تعزز الحوكمة في المصرف وتحقيق الأهداف الاستراتيجية ، والعمل على تقليل المخاطر التي تؤثر سلبا على العمل ، مما يساعد على اتخاذ القرار السليم لتوجيهه في الاتجاه الصحيح.



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

- ٣- الرقابة لها دور في حماية حقوق أصحاب المصلحة ورضا المتعاملين تعتبر عملية قياس رضا المتعاملين للخدمات من أهم المجالات لتطوير الخدمات والمعايير التي تقيس نوعية الخدمة المقدمة لهم، بالشكل المناسب مثل تنوع قنوات التوصيل، وسرعة التنفيذ، ورفع جودة الخدمة هذا بالإضافة إلى رفع نوعية التعامل وسلوك وكفاءة أداء الموظفين، ويعزز نظام الشكاوى وشفافية الحصول على المعلومات المطلوبة .
- ٤- يجب ان يكون مجلس الادارة والادارة التنفيذية على معرفة ودراية بنطاق ونتائج ومعرفة مدى كفاية التدقيق الداخلي ومتابعة المدقق الخارجي ومناقشة تقاريره .
- ٥- على مجلس الادارة التأكد من البيانات المالية والقضايا المحاسبية ذات الاثر الجوهري على البيانات المالية للمصرف (انظمة الضبط والرقابة الداخلية في المصرف تقارير .
- ٦- التأكد من الامتثال للمعايير الدولية ومكافحة غسل الموال في جميع أنشطة وعمليات المصرف، من حق اللجنة
- ٧- التحقيق والبحث والتدقيق في أية عمليات أو إجراءات أو لوائح ترى انها تؤثر على قوة وسلامة المصرف .
- ٨- التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة وعمليات المصرف .التأكد من وجود وحدة او قسم لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والامتثال الشرعي يرتبط بالمجلس، ويتولى تطبيق سياسات "Know Your Customer, KYC"،(والمهام والواجبات المترتبة على ذلك، بما فيها ذلك قيام بإعداد التقارير الدورية عن نشاط Foreign ("مراقبة الامتثال الامريكي Account Tax Compliance Act, (FATCA) .
- ٩- الجهة الرقابية لها التأكد من اعداد الخطط وتوفير البرامج لتدريب أعضاء مجلس الادارة وتأهيلهم بشكل مستمر لمواكبة كافة التطورات المهمة على صعيد الخدمات المصرفية (والمالية) التجارية والاسلامية الاشراف على عملية تقييم اداء الموارد البشرية في المصرف ولاسيما الإدارة التنفيذية ومراجعة التقارير الخاصة بذلك ورفع التوصيات بشأنها الى مجلس الإدارة .
- ١٠- التحقق من توفر الموارد المالية الكافية، والعدد الكافي من الموارد البشرية المؤهلة، لادارة التدقيق الداخلي وتدريبهم(على لجنة التدقيق التحقق من عدم تكليف موظفي التدقيق الداخلي بأية مهام تنفيذية وضمان استقلاليتهم وتقديم التقرير السنوي الى مجلس الادارة لإفصاح عن أنشطة المصرف وعملياته يجب أن تتوفر لدى اللجنة صلاحية الحصول على أية معلومات من الادارة التنفيذية، ولها الحق في استدعاء أي مدير لحضور أي من اجتماعاتها دون أن يكون لهم صفة عضوية اللجنة، على ان يكون



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

ذلك منصوصاً عليه في ميثاق التدقيق الداخلي تقوم اللجنة بالاجتماع مع المدقق الخارجي، والمدقق الداخلي، ومسؤول إدارة الامتثال مسؤول مكافحة غسل الاموال مرات على الأقل في السنة، مراجعة استراتيجية إدارة المخاطر لدى المصرف قبل اعتمادها من قبل المجلس.)مراجعة السياسة الائتمانية وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس ادارة لغرض المصادقة، فضالً عن الاشراف على تطبيق السياسة الائتمانية المقترحة من قبله.

- ١١- مراقبة قسم المخاطر من خلال "المخاطر الائتمانية"، التي يتحملها المصرف، سواء ما يتعلق "بالمدخل المعياري" أو "المدخل المستند للتصنيف الداخلي"، والمخاطرة التشغيلية"، و"مخاطرة السوق" و"المراجعة الإشرافية"، و"انضباط السوق" الواردة في المقررات التي اصدرتها لجنة بازل للرقابة المصرف يتحدد السقوف الائتمانية التي تتجاوز صالحية المدير المفوض أو المدير العام مراقبة قدرة المصرف على تفادي مخاطر السيولة بموجب مقررات بازل (III) شاملا ذلك معايير السيولة.التوصية بالتخلي عن الأنشطة التي تسبب المخاطر للمصرف والتي ليس لديه القدرة على مواجهتها(التأكد من التزام المصرف بالأنظمة والتعليمات والسياسات المتعلقة بإدارة المخاطر.
- ١٢- توثيق أعمال التدقيق الداخلي وتطبيق توصيات تقارير التدقيق المرفوعة إلى الإدارة المسؤولة واللجنة الرقابة والتدقيق إن وجود القوانين والسياسات والإجراءات التي تدعم الحوكمة والضوابط الإدارية تحقق أهداف التدقيق الداخلي وتسهل مهام الرقابة الخارجية. كما أن خطط العمل ت المنفذة والتقارير الدورية الناتجة عن التدقيق الداخل
- ١٣- التواصل المستمر مع مدير قسم المخاطر والحصول على تقارير دورية منه حول الأمور ذات العلاقة بالوضع الحالي للمخاطر في المصرف وثقافة المخاطر، إضافة إلى التقارير الخاصة بالحدود والسقوف الموضوعية وأية تجاوزات لها وخطط تجنب المخاطر الأشرف على استراتيجيات رأس المال وإدارة السيولة واستراتيجيات إدارة المخاطر ذات العلاقة كافة للتأكد من مدى توافقها مع إطار المخاطر المعتمد في المصرف.

- ١٤- تقوم اللجان التنفيذية بتلقي التقارير الدورية من اللجان المنبثقة من الدارة التنفيذية (الائتمان ، الاستثمار، تقنية المعلومات والاتصالات من قبلهم تقييم أداء المحفظة الاستثمارية من حيث العائد والمخاطرة فيما يتعلق باستثمارات المصرف الداخلية والخارجية، والمتابعة المستمرة لمؤشرات وحركة أسواق رأس المال المحلية والخارجية.



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

١٥- يتم الموازنة بين الأرباح المتحققة و درجة المخاطر التي تتضمنها الأنشطة و الأعمال المصرفية. ويمكن تلخيص هذه المهام من خلال تحديد المخاطر، ثم تحليلها، ووضع خطط للتحكم في المخاطر وإدارتها، ومعالجتها حتى يتمكن المصرف من تحقيق أهدافه الاستراتيجية ومن أهم الإجراءات التي ينبغي على المصرف تبنيها لإدارة المخاطرة وهي :-

- ١- تحديد المخاطر حسب نوعيتها وأهميتها واحتمالات حدوثها وتكرارها.
- ٢- قياس وتقييم طبيعة المخاطر ومدى تأثيرها على تنفيذ العمل في المصرف .
- ٣- وضع الأولويات حسب التكلفة واحتمالات تكرار الحدود وضع نظام لإدارة المخاطر بما يتناسب مع طبيعة المصرف .
- ٤- تحديد الخطط البديلة وخطط الطوارئ التشغيلية لضمان الاستدامة.
- ٥- رفع تقارير دورية للجهات المعنية بالمخاطر بطبيعة النتائج المترتبة عليها وبيان أثارها المتوقعة والتغيرات والتطورات التي تطرأ عليه ووضع التوصيات .
- ٦- قياس الأداء لتعزيز ثقافة تقييم الأداء للعمليات والمشاريع بتحديد ومراجعة وتقييم المؤشرات بغرض التعرف على مدى قدرتها على تحقيق رسالتها المناطة بها بحسب برنامج عمل تطبيق الأداء الم من التحقق من فرص التحسين في الأداء مكن من تقييم النتائج بمقارنة الأداء بأفضل الممارسات المحلية والعالمية. كما تقارن النتائج والمحصلات بصورة دورية لقياس مدى التقدم والتطور في الأداء المصرف .
- ٧- وضع مؤشرات الأداء للمصرفي على مستوى المشاريع لقياس أدائه لرصد وقياس جودة الأداء للعمليات الرئيسية بالمصرف والعمل على تقويم الانحرافات عن الأهداف الإستراتيجية
- ٨- تقييم الموارد المستخدمة وضمان الاستغلال الأمثل له وضع فرص التحسين حسب الأولويات لتقليل فجوة الأداء فيما بين المؤشرات الفعلية والمستهدفة وتطوير الأنظمة الداخلية من خلال المقارنات المرجعية والتاريخية .

- ١٦- الرقابة الخارجية بالعمل على تسهيل أعمال التدقيق الخارجي والتعاون مع الجهات المعنية بتوفير كافة المستندات والبيانات الخاضعة للتدقيق وبالتالي تطبيق الملاحظات والتوصيات التي تنتج عنها. كما يجب أن يقوم المصرف بوضع النقاط التالية الاهمية : توثيق القرارات والتغييرات في السياسات الإجرائية والمحاسبية. الالتزام بالقوانين والقرارات الصادرة من الجهات التشريعية والقانونية والرقابية والتأكد من تطبيقها. دراسة ومراجعة نتائج وتوصيات التقارير الصادرة من الجهات الخارجية والعمل على تطبيقها. تنفيذ وتوثيق التعديلات الإجرائية والتطبيقات بالمصرف الناتجة عن أعمال التدقيق السابقة



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

اللجان المنبثقة عن المجلس

تلعب لجان المجلس دور هام في دعم مجلس الادارة خلال عملية اتخاذ القرار وعليه يجل تشكيل عدد مناسب من اللجان حسب حجم المصرف وتنوع انشطته تنشأ اللجان لمساعدة الادارة المسؤولة في السيطرة على العمليات التشغيلية من خلال تقديم المشورة والتوجيه، حتى يتمكن المصرف من تقديم خدماته بطريقة أكثر كفاءة وفعالية. ويتم تحديد الحاجة إلى هذه اللجان حسب حجم وتعقيد عمليات المصرف والخدمات المقدمة، حيث يمكن أن تكون تلك اللجان ذات مهام متعددة ويمكن دمج أكثر من لجنة في لجنة واحدة ومن أمثلة هذه اللجان رئيسية منبثقة من مجلس بالحد الأدنى اللجان الآتية

اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة :- (لجنة التدقيق ، لجنة المخاطر ، لجنة الترشيح ، لجنة الحوكمة)

اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية (اللجنة الائتمانية ، لجنة الاستثمار ، لجنة تقنية المعلومات والاتصالات) •

ويجب اتباع ما يأتي :-

١-تحديد قائمة تشمل جميع اللجان التابعة لعمل المجلس ادارة المصرف وتحديد مهامها واجراءات عملها وأسماء اعضاءها يجب على المصرف وتزويد البنك المركزي بها •

٢- يُعين الأعضاء على أساس المهارة والخبرة والمعرفة ويجب ان يتم وضع توجيهات وأهداف اللجنة ضمن ميثاق مصادق عليه من قبل مجلس الادارة •

٣-تعقد اللجان اجتماعات دورية ويحدد عددها بحسب طبيعة أعمال كل لجنة. يعرض رئيس اللجنة محاضر اجتماعاتها وتوصياتها على مجلس الادارة للتصويت عليها •

٤-تتعهد اللجان بتقديم تقارير دورية وتقارير سنوية عن نتائج أعمالها الى مجلس الادارة .

٥-يتم تشكيل اللجان المؤقتة بقرار من المجلس أو من قبل المدير العام او بطلب من البنك المركزي العراقي ويحدد القرار تشكيلة اللجنة ونطاق عملها ومسؤولياتها والمدة المطلوبة للإنجاز عملها •

٧- يتم اختيار مقرر اللجنة المنبثقة عن المجلس أما أمين سر المجلس أو أي موظف تنفيذي تختاره اللجنة عدا مدير القسم المختص بأعمال اللجنة المعنية ويقوم أمين سر المجلس بتنظيم اعمال اللجان يتولى مقرر اللجنة ضبط محاضر اجتماعات اللجنة وتدوين توصياتها بحسب الصلاحيات الممنوحة لها.

٨-اللجان الرقابية المنبثقة من مجلس الادارة هي لجنة الرقابة والتدقيق •



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

٩- اللجان التنفيذية المنبثقة من مجلس الادارة هي لجنة المشتريات لجنة التوظيف لجنة تطوير ومراجعة المعلومات التكنولوجية لجنة الائتمانية لجنة الاستثمار يتم تشكيل اللجان الإدارية بقرار من الإدارة المسؤولة، حيث يجب أن تتوفر بها التالي - :

١- وجود مرجعية واضحة - تحديد النطاق والإطار العام والمخرجات المتوقعة.

٢- وضع الخطط التشغيلية التفصيلية .

٣- تقييم أداء اللجنة بالنسبة للإنجازات بصورة دورية .

٤- تقييم أداء أعضاء اللجنة . -

١- إعداد جدول أعمال الاجتماع ومحاضر الاجتماعات واستعراض تقارير الأداء

٢- إعداد التقارير إلى المسؤولين عن نتائج اللجنة، وتقديمها بصورة منتظمة للإدارة المسؤولة، يبين فيها تفاصيل الاجتماعات والإنجاز .

٣- إدارة العمليات أن توفر المنهجيات الواضحة وخط سير العمل لتقديم الخدمات يضمن إدارتها بكفاءة عالية.

٤- يجب ان تكون التقارير الدورية الصادرة في موعدها توثق العمليات والنتائج وتتابع التغيرات بالمؤسسة وكيفية إدارتها والإفصاح عن المخاطر التي قد تواجهها والقرارات الرئيسية معززة بالإفصاح التي اتخذت.

٥- نشر التقارير والإنجازات في موعدها ت والشفافية مراجعة السياسة الاستثمارية وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة لغرض المصادر عن الأشراف على تطبيق السياسة الاستثمارية المقترحة

-لاطار العام لتشكيل ومتابعة عمل اللجان المنبثقة عن المجلس :-

١- على المجلس الادارة تشكيل لجان من بين اعضاء المجلس يحدد اهدافها ويفوضها

بصلاحيات من قبله مع الالتزام بعدم اتخاذ قرارات بمفردها .

٢- يجب ان يقوم بالمتابعة المستمرة لاعمال اللجان للتأكد من فاعلية دورها مع امكانية دمج

بعض اللجان وفقا لتناسب اختصاصاتها شريطة ان لا يكون هنالك تعارض بين واجبات

ومسؤوليات هذه اللجان .

٣- يجب مراعاة الشفافية في تشكيل اللجان مع الافصاح عن اسماء اعضائها في التقرير السنوي

للمجلس وعن اللجان والية عملها ونطاق اشرافها .

٤- يجب مراعاة التخصص والخبرة والحياد وعدم تعارض المصالح في تشكيل اللجان .

٥- يجب ان يتوفر لكل لجنة ميثاق داخل يبين مهامها ونطاق عملها واجراءاتها .

٦- يتم اختيار مقرر اللجنة المنبثقة عن المجلس اما امين سر المجلس او اي موظف تنفيذي

تختاره اللجنة عدا مدير القسم المختص باعمال اللجنة .

٧- يجب ان يكون رئيس كل لجنة يتم تشكيلها عضو مجلس ادارة مستقل من مجلس الادارة .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

٨- تشكيل اللجان

تتكون اللجنة من ثلاثة اعضاء على الاقل على ان يكونو من الاعضاء المستقلين من مجلس الادارة او الاستشاريين او خبراء في المجال المالي او التدقيق بموافقة البنك المركزي ويجب ان يكون رئيس اللجنة عضو مستقلا من اعضاء مجلس الادارة ولا يجوز له عضوية لجنة اخرى

- ١- يجب ان يتأكد المجلس من ان كل اعضاء اللجنة يملكون مقدرة وخبرة مالية مناسبة تشمل :-
- ٢- خبرة في ممارسات واجراءات التدقيق •
- ٣- فهم وسائل وطرق التدقيق الداخلي واجراءات اعداد التقارير المالية •
- ٤- ادراك للمبادئ المحاسبية المنطبقة على القوائم المالية للمصرف •
- ٥- ادراك مهام واهمية لجنة التدقيق •
- ٦- القدرة على قراءة وفهم وتقييم القوائم المالية للمصرف والتي من ضمنها الميزانية العمومية قائمة الدخل قائمة التدفق النقدي قائمة التغييرات في حقوق المساهمين •
- مهام وصلاحيات اللجنة
- ٧- متابعة نطاق ونتائج التقارير الداخلية لتحديد مدى كفاية التدقيق الداخلي ومتابعة المدقق الخارجي ومناقشة تقارير •
- ٨- تدقيق القضايا المحاسبية ذات الاثر الجوهري على البيانات المالية للمصرف •
- ٩- الاشراف على انظمة والرقابة الداخلية في المصرف •
- ١٠- التأكد من الامتثال للمعايير الدولية ومكافحة غسل الاموال في جميع أنشطة وعمليات المصرف ومن حق اللجنة التحقيق والبحث والتدقيق في اية عمليات او اجراءات او لوائح ترى انها تؤثر على قوة وسلامة المصرف •
- ١١- الاشراف على الهيكل التنظيمي واستحداث او الغاء التشكيلات التنظيمية او استحداث او دمج وتحديد مهمات هذه التشكيلات • مراجعة الخطة السنوية للتدريب والتطوير ومتابعة تنفيذها
- ١٢- مراجعة السياسات والتعليمات المتعلقة بالتعيين والترقية والاستقالة وانهاء الخدمة لجميع موظفي المصرف بما فيهم الادارة التنفيذية مع مراعاة احكام القوانين النافذة •
- ١٣- عداد تقرير ربع سنوي عن اعمال اللجنة بعد انتهاء كل ربع مالي تقدمه الى مجلس الادارة
- ١٤- التدقيق والموافقة على الاجراءات المحاسبية وعلى خطة التدقيق السنوي وعلى ضوابط المحاسبية •
- ١٥- التأكد من التزام المصرف بالافصاحات التي حددتها المعايير الدولية للابلاغ المالي وتعليمات البنك المركزي والتشريعات والتعليمات الاخرى ذات العلاقة وان يتأكد ان الادارة



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

التنفيذية على علم بالتغيرات التي تطرأ على المعايير الدولية للابلاغ المالي وغيرها من المعايير ذات العلاقة

لجنة التدقيق والرقابة

تم تشكيل لجنة الرقابة والتدقيق استنادا الى قرار مجلس الادارة رقم (٥) المتخذ بالجلسة العاشرة المنعقدة بتاريخ ٢٥/١٠/٢٠١٧ والمنبثقة من مجلس الادارة وهي لجنة الرقابة والتدقيق (أي لجنة مراجعة الحسابات وانظمة الضبط والرقابة الداخلية) استنادا الى احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٤ وكما وردة في المادة (٢٤) وقانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ و(دليل الحوكمة المؤسسية) المادة (١٣) و(١٩) منه .

مدة عضوية اللجنة للتجديد او التغيير بناء على توصية مجلس الادارة .

ثالثا) عضوية اللجنة

- يجب أن يكون غالبية أعضاء اللجنة من الأعضاء غير التنفيذيين والحاصلين على مؤهلات علمية ويتمتعون بخبرة عملية مناسبة في مجالات المحاسبة او التدقيق او الادارة المالية او المجالات المشابهة ذات العلاقة باعمال المصرف .
- لا يقل عدد أعضاء اللجنة عن ثلاثة كما يجب أن يكون من بين أعضائها أحد الخبراء في الشؤون المالية والمحاسبية .
- ان فترة الاجتماعات شهريا اي تكون بان تعقد اللجنة اجتماعاتها مرة واحدة كل شهر أو كلما دعت الحاجة لذلك ويجب على العضو الحضور شخصياً،
- تعتمد قرارات لجنة التدقيق باغلبية الاصوات للاعضاء واذا كان التصويت متعادلا يكون نصف العدد بضمنهم صوت رئيس اللجنة مرجحا .
- يجوز تعيين عضو أو أكثر من خارج المصرف في حال عدم توافر العدد الكافي من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين.
- يحظر على أي شريك سابق في مكتب التدقيق الخارجي (قطاع خاص) المكلف بتدقيق حسابات المصرف أن يكون عضواً في لجنة التدقيق، وذلك لمدة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ انتهاء صفته كشريك أو أية مصلحة مالية له في مكتب التدقيق .
- يجب أن تتمتع بكامل الاستقلالية في ظل وجود الحوكمة المؤسسية لكي تقوم لجنة التدقيق بعملها بفاعلية وكفاءة وتكون أكثر مصداقية وشفافية وحيادية وموضوعية .
- تخضع اللجنة لرقابة مجلس الإدارة من خلال متابعته لأداء اللجنة للتحقق من التزامها بالأعمال الموكلة إليها و يجب على اللجنة أن ترفع تقاريرها الخطية إلى المجلس بشفافية مطلقة. بما يخص اعمال الاقسام كما يجب تقييم أدائها بشكل سنوي للتأكد من كفاءة الأداء وفعاليتة ومجالات التطوير والتحسين فيها بتوصيات ترفع الى مجلس الادارة.
- وان مهام هذه اللجان هو الرقابة على للتقارير الدورية والسنوية للأقسام كل حسب اختصاصه واهميته بالمصرف مثل لجنة الرقابة والتدقيق ومرتبطة بالأقسام الرقابية



دليل الحوكمة لمصرف النهدين الاسلامي

والتنفيذية في المصرف ولجنة الائتمان ولجنة الاستثمار ولجنة تقنية المعلومات ولجنة المكافآت

رابعاً (الاجتماعات

- يقوم أمين سر اللجنة بإعداد جدول أعمال اللجنة بناءً على طلب رئيس اللجنة، وإرسال الدعوة للأعضاء.
- تسجل في محاضر اجتماعات اللجنة تفاصيل المسائل التي تم النظر فيها والقرارات التي تم اتخاذها بما في ذلك أية تحفظات للأعضاء أو آراء مخالفة عبروا عنها،
- يجب موافقة كافة الأعضاء على مسودات محاضر الاجتماعات قبل اعتمادها من قبل مجلس الإدارة، على أن ترسل نسخ من هذه المحاضر للأعضاء بعد الاعتماد للاحتفاظ بها، وتحفظ محاضر اجتماعات اللجنة من قبل المقرر (أمين سر اللجنة).
- في حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على توصيات لجنة بشأن اختيار أو تعيين أو استقالة أو فصل مدقق الحسابات الخارجي، فعلى مجلس الإدارة أن يضمن في تقرير الحوكمة بياناً يشرح توصيات لجنة التدقيق والأسباب التي دعت مجلس الإدارة لعدم الأخذ بها.

خامساً (المهام والمسؤوليات والصلاحيات :-

- يحدد المجلس مهام وصلاحيات اللجنة بالاضافة الى ما ورد في قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ واية تشريعات اخرى.
- توفر للجنة الموارد الكافية لأداء واجباتها بالاستعانة بالخبراء كلما كان ذلك ضرورياً. و يحق للمصرف دعوة من تراهم مناسبين للاجتماع من الإدارة التنفيذية او مدراء الاقسام للاستفسارات حسب الحاجة .
- استعراض تقرير مراجع الحسابات الخارجي حول الكشوفات المالية والرقابية للمصرف وابلغ مجلس الادارة عن اية نتائج قبل موافقة مجلس الادارة على تلك الكشوفات .
- مراجعة تقارير الخاصة بديوان الرقابة المالية ومتابعة تنفيذ التوصيات بالتنسيق مع قسم الرقابة الداخلية لتجنب التعارض .
- مراجعة اعمال غسل الاموال ومراقب الامتثال و إدارة المخاطر .
- مراجعة التقارير المالية التي يقدمها المصرف الى البنك المركزي العراقي .
- مراجعة عمليات المصرف ومعاملاته على اساس الخطط المعتمدة من قبل لجنة الرقابة التدقيق او بطلب من المجلس .
- مراقبة الامتثال للقوانين والانظمة المطبقة على المصرف ورفع تقرير بذلك الى المجلس
- اعداد تقرير سنوي عن نتائج اعمالها تقدمه الى مجلس الادارة .
- تقييم اداء مدراء وموظفي الاقسام وتحديد كفاءتهم .
- مراقبة مدى تقيد الاقسام بقواعد السلوك المهني.
- ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.
- النظر في أية مواضيع أخرى يحددها مجلس الإدارة .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

الاشراف على القسم المالي

- مراقبة سلامة البيانات المالية للشركة وتقاريرها (الشهرية ، وربع السنوية ، ونصف السنوية، السنوية) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة وبعد إقفال الحسابات أي فترة ، وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلي:-
- مراجعة قواعد الإدراج والإفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية قد تؤثر على اعداد القوائم المالية وأية تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية.
- تقييم مدى التقيد بالمعايير المحاسبية الدولية.
- يتعين على اللجنة مراجعة ومناقشة البيانات المالية ربع السنوية والسنوية ، بما فيها مناقشة وتحليل الادارة التنفيذية للوضع المالي ونتائج العمليات مع الادارة التنفيذية والمدقق الخارجي.
- دراسة القرارات الصادرة اثناء اعداد البيانات المالية بما يخص عمليات الاصول والموجودات والمطلوبات او الضمانات او المنتجات او الالتزامات او المخصصات ا والحسابات النظامية وتقديم الملاحظات و التعديلات الجوهرية للقسم .
- تدقيق ومراجعة جميع المسائل والقضايا الرئيسية والتي تتعلق بالمبادئ المحاسبية وطريقة عرض البيانات المالية، والتعرف على ما يطرأ عليها بما فيها أي تغييرات جوهرية وخاصة في اختيار أو تطبيق للمبادئ المحاسبية و أي مسائل أخرى رئيسية .
- تقييم فعالية أنظمة الضبط لدى لمصرف او أي إجراءات تصحيحية للعمليات المالية والتي اعتمدت في ظل ضعف أنظمة الرقابة إن جدت .
- مراجعة التمويلات والاستثمارات الممنوحة وتشمل هذه المراجعة أيضا مراجعة لكل إجراءات تنفيذ هذه العمليات ومراجعة الضوابط والاجراءات والضمانات لمراقبة هذه التمويلات لحين السداد.

الاشراف على قسم الرقابة والتدقيق

- (١) وضع الضوابط التي تمكن موظفي المصرف من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات.
- على اللجنة مراجعة مدى كفاية و فعالية أنظمة الرقابة الداخلية على التقارير المالية بما فيها أي نواقص او عيوب او ضعف ذات اهمية نسبية تحددها ادارة المصرف لتوفير ضمان معقول بما يتعلق بالامور الاتية :-
 - فعالية العمليات وانشطة الرقابة .
 - نتائج التدقيق السابق .
 - صحة التقارير وتحقيقها الاهداف المطلوبة .
 - مدى التقيد بالقوانين والانظمة المعمول بها .
 - المخاطر المرتبطة بالتدقيق.
 - حصول اللجنة على ضمانات كافية من عدم وجود قيود او محددات لا مبرر لها من التدقيق .
 - مراجعة عمل التدقيق الشرعي للتأكد من تطبيق الفتاوي الشرعية الصادرة من الهيئة الشرعية .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

- مراجعة تقييم الادارة لمدى كفاية وفعالية انظمة الرقابة في نهاية السنة المالية وتقرير المدقق الخارجي حول تقييم الادارة التنفيذية .
 - وضع توقعات واضحة مع الادارة التنفيذية والمدققين حول انظمة الرقابة الداخلية حول الاجراءات والعمليات الفعالة .
 - اجراءات تدقيق ضبط الجودة الداخلية المسائل ذات اهمية التي لاحظتها اخر مراجعة لرقابة الداخلية او اي تحقيق الملاحظات التي نشأت عن تقييم الاداء .
 - مراجعة تقييم الاداء بما يخص مخاطر الاحتيال ومعالجة الشكاوي وطرق معالجتها .
 - فعالية وكفاءة الموارد البشرية في قسم الرقابة وكفاية مستوى الخبرة والمعرفة بما فيها انظمة المعلومات للمدققين الداخليين التقارير في العمليات الموضوعية الصادرة من شعبة التدقيق الداخلي و متابعة خطط العمل .
 - وتحديد كفاءة مدير القسم ولها الراي في تعيين او استبدال المدير التنفيذي للتدقيق حسب الحاجة
- الاشراف على ادارة المخاطر**

- مراجعة تطبيق السياسات العامة لوحدة المخاطر .
- الاشراف على استراتيجية محدثة لادارة المخاطر .
- التاكيد وتقييم كفاية الاجراءات والمهام التي تساهم في تحديد وادارة المخاطر .
- تشجيع الادارة على تعزيز الوعي بمفاهيم المخاطر داخل المصرف .
- تقييم للمخاطر وتوظيف الموارد البشرية المتواجدة بإدارة المخاطر ويجب أن ترفع هذه الخطة سنويا إلى لجنة التدقيق والحوكمة للحصول على موافقتها المسبقة عليها.
- مراجعة العمليات والبرامج الموجودة بوحدة المخاطر للتأكد من توافق النتائج مع الأهداف والغايات المحددة وما إذا كان يجري تنفيذ العمليات والبرامج حسب الخطط الموضوعية
- مراجعة الاجراءات والتأكد من وجود سجل محدث لكل من المخاطر الاستراتيجية ومخاطر الائتمان ومخاطر السيولة ومخاطر السوق ومخاطر التشغيلية ومخاطر انظمة المعلومات .
- مراجعة لمعدلات المخاطر لتقييم صحة وإمكانية الاعتماد على المعلومات المالية والتشغيلية، والطرق المستخدمة في تحصيل وتصنيف هذه المعلومات وإعداد التقارير من قبل وحدة المخاطر .
- مراجعة نظام المصرف في تقييم رأسماله وتقديراته في مقابل مراجعة احتياطي مخاطر الاستثمار، وكذلك عينات من تمويلات الأفراد والشركات، والتمويلات المتعثرة، وإعادة الجدولة. كما تتم مراجعة الخطط الموضوعية وكيفية ادارة الخطر في الاستثمار وخاصة المحافظ الاستثمارية .

الاشراف على مراقب الامتثال

- مراجعة فعالية نظام المراقبة الداخلية للامتثال ومدى الالتزام بالقوانين والتشريعات والتعليمات البنك المركزي العراقي
- مراجعة ضوابط الامتثال للقوانين المحلية والدولية هدف هذه المراجعة لإجراء مسح عام على اوجه أنشطة كل قسم ذات الصلة بالامتثال والحوكمة للوصول الى تأكيد معقول بالالتزام .
- يتم مراجعة تقارير الامتثال ربع سنوي (فصلي) .



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

- يجب ان تحصل اللجنة على التحديثات المنتظمة عن الامور المتعلقة بالامتثال .
- مراجعة تقارير الامتثال بما يخص عمليات الابلاغ عن قواعد السلوك واخلاقيات المهن لموظفي المصرف ومراقبة مدى تقيدهم بها .
- الاشراف على غسل الاموال
- مراجعة التقارير الفصلية وحدة غسل الاموال وتمويل الارهاب بالمصرف قبل ارسالها الى البنك المركزي العراقي .
- مراجعة الالتزام غسل الاموال وتمويل الارهاب بقانون مكافحة غسل الاموال رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وبالقوانين الدولية (ومن الأمم المتحدة او المنظمات الدولية اوالمراكز الوطنية الخاصة لمكافحة غسل الاموال والجرائم المالية في العراق) .
- مراجعة تطبيق الأساليب المتعارف عليها التدابير العناية الواجبة دوليا لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب والاحرام المالي .
- الاقرار على الاجراءات والسياسات المتبعة بغسل الاموال وتمويل الارهاب بالمصرف .
- مراجعة السياسات والضوابط والجراءات في المصرف بما يخص الامور المبلغ عنها أو المشتبه بوقوعها من جرائم الاحتيال والاختلاس والسرقة وضياع الأموال، والقيام من جهة أخرى باقتراح الضوابط اللازمة لمنع أو لرصد وقوع مثل هذه الحالات مستقبلا .

عمل المدقق الخارجي

- يتعين على اللجنة مراقبة مدى شمولية التدقيق الخارجي لعمليات المصرف والحصول على ضمانات كافية لتنسيق الفعال بينه وبين الجهات المتوقعة منها ان تكون جزء من عملية التدقيق .
- مراجعة التقارير السابقة وعمل المدقق طوال السنة
- على اللجنة القيام مع المدقق الخارجي بمناقشة وبشكل منتظم ودوري وفي النطاق الكلي وفق منهجية العمل وخطط التدقيق الخاص به بما فيها القيود او تحفظات المدقق الخارجي على نطاق اعماله ونشاطه واي مسائل ترى اللجنة او المدقق ضرورة مناقشتها على افراد .
- حضور المناقشات مع الادارة التنفيذية او مع المدقق الخارجي فيما يتعلق بمسائل التقارير و القرارات المالية الهامة التي تمت بشكل مرتبط بإعداد البيانات المالية وواقعية هذه البيانات .
- على اللجنة القيام مع المدقق الخارجي بمراجعة اية مشاكل او صعوبات والتي تؤثر على البيانات المالية ليتم مواجهتها وتجاوب الادارة الخطط الموضوعة من قبل المدقق الخارجي ومراجعة اي تعديلات محاسبية يقدمها المدقق الخارجي ولا يتم اقرارها الا بعد التأكد من اهميتها .
- الاخذ بعين الاعتبار حكم كل من الادارة التنفيذية والمدقق الخارجي فيما يخص جودة ونوعية قراراتهم وتفسيراتهم بالاضافة الى مدى ملائمة تطبيقها للمعايير المحاسبية .

مسؤوليات اخرى

- على اللجنة القيام بنشاطات اخرى تتعلق بميثاقها حسب طلب مجلس الادارة .
- على اللجنة مراجعة واعادة تقييم كفاية ميثاق اللجنة مرة بالسنة على الاقل واخذ موافقة مجلس الادارة وضمن الاوضاع حسب ما يطلبه القانون او الانظمة .
- على اللجنة القيام سنويا بتأكيد انه تم القيام بكافة واجبات والمسؤوليات الموضحة في الميثاق .



دليل الحوكمة لمصرف النهدين الاسلامي

• اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية

تشكل الادارة العليا لجان لمساعدتها القيام بمهامها ورفع التقارير الى لجان مجلس الادارة المختصة بشكل دوري لضمان فاعلية الرقابة والاشراف و تشكيل اللجان من الادارة التنفيذية من ثلاثة اعضاء على الاقل ويمكن حضور مجلس الادارة بصفة مراقب لمساعدتهم وترسل اللجان مواعيد اجتماعها الى مجلس الادارة قبل الانعقاد لكي يسنى لاي من اعضاء المجلس الحضور بصفة مراقب ان رغب

اللجنة الائتمانية :- تحتم للمرة واحدة الاجتماع في الشهر على الاقل كلما دعت الحاجة مهامها •

١- الاشراف ومتابعة تطبيق التعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي فيما يخص بعض

اسس تقييم الجدارة الائتمانية للزبائن وتكوين المخصصات •

٢- متابعة الانكشافان الائتمانية بالتعاون مع شعبتين •

٣- حسابات

٤- شؤون الزبائن

٥- متابعة حركة السداد

٦- التعاون مع الدائرة القانونية في تحصيل الديون القروض المتعثرة

٧- تبسيط اجراءات منح القروض

لجنة الاستثمار

١- تجتمع اللجنة مرة واحدة في الشهر على الاقل او كلما دعت الحاجة

مهام اللجنة

تجزئ محفظة الاستثمار الى ادوات حقوق الملكية وادوات الدين شاملا ذات حوالات

الخزينة او السندات الحكومية وكذلك مكونات المحفظة من الادوات الاجنبية

اقتراح عمليات البيع والشراء او الاحتفاظ بمكونات محفظة الاستثمار ومتابعة في حالة

مصادقة مجلس الادارة عليها •

مراجعة المؤشرات الدورية المستخدمة من قسم الاستثمار او الوحدات الاستثمارية وتقديم

المقترحات اللازمة بخصوصها •

لجنة تقنية المعلومات والاتصالات

١- تجتمع اللجنة مرة واحدة في الشهر على الاقل وكلما دعت الحاجة

٢- مراجعة تطوير استخدامها تقنية المعلومات والاتصالات والتحقق من امنية المعلومات

والاتصالات

٣- لتحقيق من كفاية البنية التحتية وانظمة المعلومات والاتصالات والشبكات الالكترونية

والبرمجيات المستخدمة في المصرف •

٤- لتحقيق من كفاية الاجراءات المتخذة للاحتفاظ بنسخ احتياطية محدثة من المعلومات لاجراض

مواجهة احتمالات الكوارث وفقدان قواعد البيانات •

٥- متابعة تنفيذ خدمة العملاء الالكترونية

٦- تأكد من جودة وملائمة ادارة الشبكة الداخلية للمصرف وموقعه الالكتروني على الانترنت

٧- متابعة تنفيذ برامج استثمارية الاعمال والتعافي من الكوارث والازمات

٨- التأكد من اعداد دليل السياسات والجراءات تقنية المعلومات والاتصالات والعمل على تحديثه

وتقديم المقترحات اللازمة لتطوير الدليل طبقا لمقتضيات العمل •



دليل الحوكمة لمصرف النهرين الاسلامي

التأكد من وجود فصل في الواجبات بين ادارة تقنية المعلومات والاتصالات من جهة والادارات الاخرى في المصرف من جهة اخرى •

خامسا :- الإفصاح والشفافية:-

وتعني الشفافية الانفتاح والتخلي عن الغموض والسرية والتضليل، وجعل كل شيء قابل للتحقق والرؤية السليمة في التقارير الدورية اللازمة في المصرف ومن ضمنها المعلومات الرقابية وغيرها ويتضمن الافصاح في التقييم الدوري للمشاريع ومبادراتها والخطط التشغيلية وهو تقييم الإدارة التنفيذية والأفراد بشكل منهجي ودقيقا يفصح عن أوجه القصور والقوة وفرص التحسين. بما يضمن حقوق أصحاب المصلحة.

- ١- الإفصاح والشفافية يجب التزام الإفصاح والشفافية من قبل التنفيذيين والمعينين بالمصرف م لإمكانية الحصول على المعلومات بسهولة وذلك حيث تفصح التقارير الدورية عن المتغيرات المصرف من خلال ما يأتي
- ٢- يجب اعتماد الافصاح والشفافية في السياسات العامة في المصرف ليسهل معها امتثال الإدارة المسؤولة لمبادئ الحوكمة ومراجعتها لقراراتها وسلامة التنفيذ، والإفصاح عن الجوانب التي تحتاج لمراجعة التشريعات الجديدة وتطوير أنظمة الحوكمة بناء على ذلك. إن التزام الإدارة المسؤولة بالحوكمة تعزز ثقافة الإفصاح ووضع اليات الشفافية لجميع المصرف •
- ٣- لافصاح عن مواطن الضعف في أنظمة الضبط والرقابة الداخلية التي تؤدي الى احتمال عدم امكانية منع او الكشف عن بيان غير صحيح وذي أثر جوهري طلب تقارير من مدير التدقيق الداخلي
- ٤- الإفصاح عن المخاطر جزء من الحوكمة ويعتبر توثيقا للعمل لان الإفصاح عن المخاطر بالنوع وطبيعة المخاطر والمحتملة او المتوقعة تمكن متخذي القرار من اتخاذ القرار السليم، الذي يساعد على تجنب المخاطر وحسن إدارتها والتخفيف من أثارها بما يحقق التنمية المستدامة.
- ٥- صحة البيانات المقدمة تمكن الإدارة المسؤولة من الإشراف العام على أدائها وأن صحة البيانات المقدمة تساعد وتعمل على تقويم مشاريعها لتحقيق الأهداف المصرف . كما أن توفير البيانات والمعلومات الواضحة في مواعيدها للمتعاملين وأصحاب المصلحة تعزز المصداقية لهذه التقارير، كما تساعد على اتخاذ القرارات السليمة